الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة محمد بوضياف المسيلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

Université Mohamed Boudiaf M'SILA
Faculté des Sciences Économiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion
Département Sciences de commerciale

العنـوان

البعد الإقتصادي لشركات التأمين في الجزائر.

دراسة حالة :

الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين

* LA CAAR - وكالة المسيلة *

مذكـــرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهـــادة الليسانس في العلوم التجارية

تخصص: تجارة دولية

إعداد:

*** عزري زكرياء**

*** بوقرة زوبير**

*** علام محمد رضا**

اشراف:

*** أ.عجابي عماد**

2016/2015

بسم الله الرحمن الرحيم

تشكرات

الحمد لله الذي أمر بشكره, ووعد من شكره بالمزيد، ونشهد أن لا اله إلا الله هو المبدئ المعيد، ونشهد أن محمدا عبده ورسوله الذي بعث بالقران المجيد، اللهم صل عليه وعلى آله وصحبه أجمعين .

والحمد لله الذي وفقنا لإنجاز هذا العمل المتواضع، وما توفيقنا إلا بالله عليه توكلنا وعليه فليتوكل المتوكلون .

فمن باب من لم يشكر الناس لم يشكر الله نتقدم بأحر تشكراتنا إلى :

- الأستاذ المشرف عجابي عماد الذي ساعدنا في إعداد بحثنا هذا، فكان بمثابة الموجه والمرشد .

- السيد (رئيس شركة التأمين وإعادة التأمين الجزائرية-وكالة المسيلة) الذي كان عونا لنا في انجاز التربص التطبيقي .

- أساتذة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير على المجهودات المبذولة خلال فترة الدراسة.

وإلى كل من ساعدنا من بعيد أو من قريب في إنجاز هذا البحث .

***رضا – زوبير – زكرياء ***

الإهداء

.. إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة .. ونصح الأمة .. إلى نبي الرحمة ونور العالمين سيدنا محمد صلى االله عليه وسلم.

إلى الينبوع الذي لا يمل العطاء،إلى من حاكت سعادتي بخيوط منسوجة من قلبها إلى والدتي العزيزة.

إلى من سعى وشقى لأنعم بالراحة والهناء الذي لم يبخل بشئ من أجل دفعي في طريق النجاح الذي علمني أن أرتقي سلم الحياة بحكمة وصبر إلى والدي العزيز.

إلى من حبهم يجري في عروقي ويلهج بذكراهم فؤادي إلى إخوتي وأخواتي الاعزاء.

إلى من تحلو بالإخاء وتميزوا بالوفاء والعطاء إلى ينابيع الأخوة الذين لم تلدهم أمي أصدقائي : محمد رضا علام ، زوبير بوقرة .

إلى أستاذنا القدير عجابي عماد وإلى كل من كانوا سندا لنا من قريب أو من بعيد وإلى من كانوا معي على طريق النجاح والخير إلى من عرفت كيف أجدهم وعلموني أن لا أضيعهم.

زكرياء عزري

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
شكر وتقدير	I
الإهداء	II
فهرس المحتويات	III
قائمة الأشكال	V
قائمة الجداول	VI
مقدمة	أ-ج
المبحث الأول : ماهية التأمين	11-1
المطلب الأول : مفهوم التأمين	1
المطلب الثاني : أهمية التأمين وتطوره	6
المطلب الثالث : تقسيمات التأمين	9
المبحث الثاني : تقديم شركة التأمين وإعادة التأمين الجزائرية	22-12
المطلب الأول : لمحة تاريخية عن الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين	12
المطلب الثاني : هيكلة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين	14
المطلب الثالث : مهام و أهداف الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين	19
المبحث الثالث: دراسة تطبيقية للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين	30-23
المطلب الأول :منتجات السوق التأمينية للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين.	23

المطلب الثاني : تكوين رؤوس الأموال واستثمارها حالة (ش.ج.ت.ات)	**25**
المطلب الثالث : الأثر الاقتصادي لشركة الجزائرية للتأمين واعادة التأمين	**28**
الخاتمة	**31**
قائمة المراجع	**34**
الملاحق	

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1	الهيكل التنظيمي للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين الرئيسية	16
2	الهيكل التنظيمي اللامركزي للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين	18
3	الهيكل التنظيمي للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين بالمسيلة	18
4	مخطط يوضح كيفية تكوين رؤوس الأموال من قبل شركات التأمين وإستثمارها	27

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1	الأموال المستلمة من شركات معيدي التأمين لسنتي 2011 و2012.	20
2	التوظيفات المالية ل(ش.ج.ت.إت) في قطاع المحروقات وقطاع الإنتاج لسنة 2011 و2012	21
3	المنتوجات التأمينية ل(ش.ج.ت.إت) مع نسبة تغطيتها لسنتي 2013 و2014	24
4	التوظيفات المالية ل(ش.ج.ت.إت) في بعض الشركات الجزائرية لسنتي 2013 و2014	29
5	إستثمارات(ش.ج.ت.إت) في بعض الشركات المالية والتأمينية لسنتي 2014 و2015	30

مقدمة:

التأمين فكرة قديمة نشأت مع نشأة الإنسان نفسه وتطورت بتطوره، فموقف الإنسان لم يكن سلبياً تجاه الأخطار التي تواجهه في حياته الاقتصادية والاجتماعية فهو يسعى دائما إلى القيام بمحاولات مختلفة للتغلب على المخاطر والمصائب التي تصيبه أو تصيب أمواله، في محاولة منه للسيطرة عليها أو التخفيف من وقع نتائجها.

وهذه الفكرة كانت نتيجة الحاجة الماسة لإيجاد وسيلة للحماية من الخطر ومنح الثقة والأمان للأفراد خاصة في مجال التجارة فكان **"التضامن الجماعي"** إلى جانب **"وسيلة الادخار الفردي"** ثم **" توزيع النتائج الضارة"** لحادث ما على مجموعة من الأفراد وبتدخل المؤمن لتنظيم هذا التوزيع، مما يتطلب تقنيات وفنيات خاصة لا يمكن أن يقوم بها شخص طبيعي، لذلك لا يمكن أن يكون المؤمن إلا **"شركة"** تتخذ الأشكال المنصوص عليها في القانون ومهما كان انتماؤها وطنية أم فروع أجنبية والتي تلتزم بمبدأ الاختصاص كما لها عدة أبعاد أهمها **"البعد الاقتصادي"** لارتباط ذلك بالمال وهذا الأخير هو عصب الحياة.

و لم يحظ الإهتمام بالتأمين إلا مع مطلع القرن العشرين بسبب تقدم واتساع مجالات النشاط الإنساني وتعددها وشمولها لمختلف نواحي الحياة، ولا يقتصر دور التأمين على توفير الحماية بل يتعد ذلك إلى مساهمته في **التنمية الاقتصادية** بما يوفره من موارد مالية في سبيل تمويل الاستثمارات المنتجة وكذا تشجيع الوعي الادخاري، فهو يمثل إحدى القنوات الأساسية للادخار لفائدة تمويل المشاريع التنموية والاستثمارات المنتجة التي تعتبر ركيزة التقدم، لذلك قامت الدول المتقدمة ببذل مجهودات كبيرة في مجال صناعة التأمين ووفرت له جميع الإمكانات من تشريعات لتنظيم أحكامه، وكذا كفاءات إدارية عالية ومؤسسات مالية كبرى من أجل تقديم خدمات تأمينية ذات جودة عالية وبأسعار مناسبة تلبي حاجات المؤمن لهم أو المستفيدين.

والجزائر كغيرها من الدول إهتمت بعد استقلالها بقطاع التأمين من خلال إنشاء شركات وطنية تغطي مجمل التأمينات وكانت ذات تسيير مركزي وذات طابع احتكاري مطبق من طرف الدولة إلى غاية دخول الجزائر مرحلة الإصلاحات الاقتصادية التي قامت بها استعداداً للدخول لاقتصاد السوق، وتطبيقاً لبرامج الإصلاح

الاقتصادي قامت الجزائر بإصدار الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 الذي جاء لتحرير قطاع التأمين وفتح المجال للمنافسة من أجل تحسين الخدمات التأمينية وتلبية حاجات الزبون الجزائري.[1]

ومن هنا يتم طرح الإشكالية الرئيسية التالية: إلى أي مدى تهدف شركات التأمين الجزائرية لتحقيق البعد الاقتصادي؟

- وتندرج تحت هذه الإشكالية عدة تساؤلات فرعية:

- ما هو التأمين وفيما تكمن أهمية شركات التأمين؟ وما هي أهم منتوجات السوق التأمينية الجزائرية؟

- كيف تتحكم شركات التأمين في إدارة ملاءتها المالية؟

● الفرضيات:

- تحقق شركات التأمين البعد الاقتصادي عن طريق استثمار رؤوس الأموال المكتسبة وتشجيع الوعي الادخاري.

- التأمين هو عملية بمقتضاها يتعهّد طرف يسمى المؤمّن تجاه طرف آخر يسمى المؤمّن له أو المستفيد مقابل قسط يدفعه هذا الأخير له بأن يعوّضه عن الخسارة التي لحقت به في حالة تحقيق الخطر.

- تكمن أهمية شركات التامين في إدارة رؤوس الأموال وتوظيفها في مشاريع استثمارية وتحت رقابة الدولة.

- من أهم منتوجات السوق التأمينية نجد التامين على السيارات وتأمين على الاخطار الزراعية والصناعية.

[1] المعدل والمتمم بالقانون 04/06 المؤرخ في 20 فيفري2006, ولقد أنتج قطاع التأمين الجزائري خلال سنة 1995 ما يقارب 14 مليار دج من رقم الأعمال ووصل إلى 32 مليار سنة 2004, وما يفوق 40 مليار سنة 2006, وحقق 67,5 مليار دج سنة 2008 , ويقدر إنتاج القطاع في الفصل الأول من سنة 2009 بـــــ 21,4 مليار دج, أي بزيادة 25 % مليار دج من نفس الفترة مقارنة بسنة 2008. وبلغت قيمة التعويضات سنة 1995 ما قدر بـــــ 7227 مليون دج. وبلغ توظيف الأموال في نفس السنة 21063 مليون دج وأدرت هذه التوظيفات المالية 3171 مليون دج, ولمزيد من التفاصيل, راجع: المجلة الجزائرية للتأمينات, عدد 00, ماي 1998, ص8. وموقع المجلس الوطني للتأمينات.

• أهمية وأهداف الموضوع:

باعتبار شركات التأمين من أكبر الشركات في الجزائر التي تدر أموال ضخمة، ونظرا لارتباط نشاط شركات التأمين بالأموال التي لها حساسية في الاقتصاد الوطني باعتبارها عصب الحياة و لتعلقها بحقوق المؤمن لهم أو المستفيدين ومآل الأموال المدخرة من قبل هاته الشركات مما يستوجب معرفة بعدها الاقتصادي.

• أسباب اختيار الموضوع:

- **أسباب ذاتية:** لتناسبه مع التخصص، والرغبة في خوض وممارسة نشاط التأمين.

- **أسباب موضوعية:** الأهمية البالغة لشركات التأمين، وأغلب الدراسات تركز على البعد الاجتماعي دون الخوض في بعدها الاقتصادي وتعلقه بالأموال المدخرة.

• **منهج وتقنيات الدراسة:** نظرا لطبيعة الموضوع ارتأينا اتباع المنهج الوصفي التحليلي كونه يتلائم مع الجانب النظري للموضوع بينما تم الإعتماد على منهج دراسة حالة فيما يخص الجانب التطبيقي للموضوع .

• ***تقسيمات الدراسة :*** من أجل الإجابة على إشكالية الدراسة واختبار مختلف الفرضيات، لابد من الإلمام بمختلف جوانب الموضوع والإحاطة به، لذلك تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة مباحث كالأتي :

المبحث الأول : يعتبر كمدخل لدراستنا والذي وجدنا انه أساسي لمعالجة الموضوع، حيث تطرقنا من خلاله إلى مفاهيم أساسية حول التأمين من خلال التركيز على نشأته وأهميته وأسسه وأخيرا تقسيمات التأمين.

المبحث الثاني : خصص هذا المبحث لتقديم الشركة التي أقمنا فيها التربص الميداني، حيث قمنا بتقديمها وشرح مخططها الهيكلي وكذلك التطرق أخيرا إلى وظائفها وأهدافها.

المبحث الثالث : من خلال هذا المبحث تم التطرق إلى أهم المنتجات التي تقدمها الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين ثم حاولنا اسقاط دراستنا النظرية على الشركة من خلال قيام بدراسة حول أهم مصادر تكوين رؤوس أموالها وكيفية استثمارها وأخيرا تأثيرها على الاقتصاد الوطني.

المبحث الأول- ماهية التأمين:

يجب ابتداء تحديد مفهوم التأمين ثم ذكر أهميته وتطوره (خاصة في الجزائر) وكذلك تقسيماته كمايلي:

المطلب الأول- مفهوم التأمين: يتم الحصول على الأمان في مواجهة الخطر المحتمل وقوعه في المستقبل لتفادي الأضرار المترتبة عنه أو محاولة حصرها في أضيق نطاق ممكن بهدف التخفيف من عبء تحملها، وهذا ما يعطي الثقة اللازمة للمستثمرين من أجل متابعة أعمالهم، في جو من الأمان والطمأنينة إضافة إلى تقديم الضمان والدعم في حالة وقوع الضرر مما يهيئ لهم الظروف المناسبة للإنتاج والعمل، ولتحديد مفهوم التأمين يجب تحديد مايلي:

الفرع الأول- الفكرة التي يقوم عليها التأمين:

يقوم التأمين على فكرة بسيطة هدفها توزيع المخاطر والأضرار الناتجة عن وقوع خطر ما على مجموعة كبيرة من الأفراد وذلك لأنه من الصعب أن يتحمل الشخص وحده الآثار الضارة التي تلحق به، والسبيل الذي يحقق به التأمين هذا الهدف هو تكوين رصيد مشترك يساهم فيه كل الأشخاص الذين يتعرضون لخطر واحد يقع عادة بالنسبة للبعض منهم، إذ بواسطة هذه المبالغ المحصل عليها يمكن أن يعوض من تحقق الخطر بالنسبة لهم وبذلك تتوزع آثار الأضرار الناتجة عنه في مقابل مبلغ أو قسط زهيد يدفعه كل من ساهم في هذا التعاون.[1]

إن التأمين يقوم على أساس مبدأ التعاون مما يجعله وسيلة لتوفير الضمان والأمان في مواجهة مخاطر الحياة، بحيث يعطي الثقة اللازمة للفرد المشارك في حصوله على التعويض اللازم في حالة وقوع الخطر، وهو أوسع تعاون ممكن أن يتم بين عدد من التنظيمات البشرية لا حدود له مبني على أساس المساهمة الجماعية بتعويض الضرر. [2]

[1] إبراهيم أبو النجا، التأمين في القانون الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1983، ص 10.

[2] عبد الباقي عنبر فالح وآخرون، إدارة التأمين، مطابع دار الحكمة للطباعة والنشر، القاهرة ، 1990، ص 07.

ونشير إلى أنه يظهر الفرق بين التأمين والمساعدة، ففي التأمين يعتمد الشخص على الرصيد المشترك المتكون من مساهمته ومساهمة الآخرين، أما في المساعدة فإنه يعتمد كلياً على غيره وهذه الوسيلة غير مضمونة لتحقيق الأمان الذي يسعى إليه، كما يختلف التأمين أيضا عن الادخار في كون التأمين وسيلة جماعية أساسها التعاون بين المستأمنين بينما الادخار وسيلة فردية أساسها اعتماد الشخص على نفسه باقتطاع جزء من دخله وتوفيره لمواجهة آثار ما قد يصادف من الأخطار، وبالتالي فان الوسيلة المؤكدة التي توفر للإنسان الأمان هي التأمين وذلك لأنه يكون على يقين من حصوله على التعويض في حالة وقوع الخطر. [1]

الفرع الثاني- تعريف التأمين والأسس التي يقوم عليها:

1-تعريف التأمين:

أ- لغة: التأمين من أمن، أي إطمأن وزال خوفه وهو يعني سكون القلب، وكذلك تستعمل كلمة الأمن عند الخوف ومنه قوله تعالى: " وآمنهم من خوف "[2], وكـــــذلك " وإذ جعلنا البيت مثابة للناس وأمناً "[3] ويعني كذلك الضمان والقدرة على درء الأخطار. [4]

إن التأمين فكرة قديمة نشأت مع نشأة الإنسان نفسه وتطورت بتطوره فلم يكن في وسع الإنسان أن يعيش أبداً دون أن يضع يده في أيدي الآخرين درءاً للمخاطر والمصائب التي تصيبه أو تصيب أمواله بحيث يقوم على أساس تكاتف أفراد المجتمع لتغطية الضرر الذي قد يصيب أحد أفراده فيضمن له الأمن والأمان.

ب- من الناحية التقنية: فهو عملية (الصفقة) التي بموجبها ينظم المؤمن تعاونية تضم عدد كبير من المستأمنين المعرضين إلى بعض الأخطار، بحيث يتم تعويض الأضرار التي قد يتكبدها البعض منهم نتيجة تحقق هذه الأخطار عن طريق كتلة الأقساط المجمعة بفضل اشتراكاتهم.

---

[1] إبراهيم أبو النجا ، نفس المرجع،ص 11.

[2] سورة قريش، الآية 3.

[3] سورة البقرة، الآية 125.

[4] محمد جودت ناصر ، إدارة أعمال التامين ، دار مجدلاوي للنشر ،عمان ، 1998،ص15.

ج- من الناحية القانونية: التشريع الجزائري عرف التأمين (كما جاء في المادة 619 من القانون المدني الجزائري) على أنه "عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغاً من المال أو إيراداً مرتباً أو أي عرض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين في العقد وذلك مقابل قسط أو أية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن". [1]

وخلاصة لذلك يمكن القول أن التأمين عبارة عن اتفاق يتم بين المؤمن والمؤمن له بحيث يتحمل بموجبه المؤمن(شركات التأمين أو التعاضديات) مسؤولية تغطية الأخطار المتفق عليها والإيفاء بالالتزامات اتجاه المتضررين مقابل ما يحصل عليه من أقساط أو دفعات مالية من المستفيدين(المؤمن له)، ويعتبر هذا الضمان جوهر العملية التأمينية وتحققه يبقى محتملا غير مؤكد وغير مستبعد في آن واحد.

2- الأسس التي يقوم عليها التأمين:

لقد اختلف الفقهاء في بيان وتحديد الأساس الذي يقوم عليه التأمين فمنهم من يستند على الأساس الاقتصادي، ومنهم من يركز على الأساس القانوني ومنهم من يرى أن أساسه فني:

أ- الأساس الاقتصادي للتأمين: اختلف أنصار هذا الرأي حول المعيار الاقتصادي الذي يمكن الاعتماد عليه فمنهم من يرجعه إلى فكرة الحاجة والبعض الأخر يرجعه إلى فكرة الضمان ويمكن إيجاز ذلك فيما يلي:[2]

- نظرية التأمين والحاجة: يرى أصحاب هذه الفكرة أن التأمين ما هو إلا ناتج عن الحاجة إلى الأمن والحماية من خطر معين، وذلك لأن أي خطر محتمل الوقوع في المستقبل يدفع بالإنسان للبحث من أجل حماية نفسه وماله من هذا الخطر.

ومن الملاحظ أن هذه النظرية تستند إليها كافة أنواع التأمين من الأضرار حيث توجد دائماًالحاجة إلى الحماية والأمان من خطر معين كما أنها تفسر غالبية أنواع التأمين على الأشخاص، ولكن يؤخذ عليها أنها غير مانعة

[1] إبراهيم أبو النجا ،نفس المرجع ،ص 43.

[2] المرجع نفسه ، ص 31.

حيث لا تمنع دخول أنظمة أخرى في نطاقها بل تتسع لتشمل أنظمة مختلفة مثل : جمعيات الادخار أو الائتمان التبادلية، إضافة إلى ذلك فهي غير جامعة لأنها لا تحيط بكل أنواع التأمين لأنه توجد بعض صور التأمين التي لا ينطبق عليها معيار الحاجة مثل تأمين شخص حياته لصالح شخص آخر لم يكن ينفق عليه أو يعوله.

- نظرية التأمين والضمان: يركز أصحاب هذه النظرية على أن الخطر يسبب للإنسان حالة عدم الضمان الاقتصادي بحيث يهدد مركزه المالي والاقتصادي، ومنه فإن التأمين يحقق الضمان لقيمة الأشياء المؤمن عليها وبالتالي المحافظة على المركز الاقتصادي للإنسان، ولكن رغم أن هذا المعيار يمثل القاسم المشترك لغالبية أنواع التأمين إلا أنه يؤخذ على هذه النظرية أنها تقوم على النتائج التي تترتب على التأمين بعد إبرامه كما أن الضمان لا يقتصر على التأمين فقط بل توجد أنظمة أخرى تحقق هذه الغاية دون أن يطلق عليها صفة التأمين.

ب- الأساس القانوني للتأمين: يرى فقهاء هذا المذهب أن أساس التأمين قانوني محض غير أنهم اختلفوا حول تحديد المعيار الذي يستند إليه فمنهم من ذهب للأخذ بمعيار الضرر ومنهم من ذهب للأخذ بمعيار التعويض ويمكن تلخيص هذا كما يلي:[1]

- نظرية التأمين والضرر: يرى أنصار هذا الرأي أن التأمين يهدف أساساً إلى إصلاح الضرر الذي ينتج عن خطر معين وبالتالي فإن نظام التأمين هو حماية الإنسان من الأخطار محتملة الوقوع وتحقق هذه الغاية لا يتأتى إلا بإصلاح الضرر الذي يصيب الإنسان في ذمته وماله وهذا ما يفسر بأن الضرر هو أساس التأمين، ولكن رغم أن فكرة الضرر توجد في غالبية أنواع التأمين كما يؤكد أنصارها إلا أنه يؤخذ عليها أنها لا تصلح أساساً للتأمين.

- نظرية التأمين والتعويض: يرى فقهاء هذه النظرية أن أساس التأمين هو التعويض وليس الضرر في حد ذاته وبدونه لا يكون للتأمين أي معنى، وهو يمثل ذلك المبلغ الذي يلتزم المؤمن بدفعه إلى المستفيد عند وقوع الخطر المؤمن منه ولكن رغم توفر جانب التعويض في كافة أنواع التأمين عكس الخطر الذي ينعدم في بعضها فإنه يؤخذ على هذه النظرية بأنها لا تتفق مع الطبيعة الحقيقية لعملية التأمين والأسس الفنية التي يقوم عليها.

[1] جديدي معراج، مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري ، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة، الجزائر، 2003، ص19، و20.

ج- الأساس الفني للتأمين: انقسم فقهاء هذا المذهب إلى تحديد المعيار الفني الذي يقوم عليه التأمين، فحسب رأيهم أن عملية التعاون هي أساس قيام التأمين والمتمثلة في تجميع المخاطر التي يتعرض لها المستأمنين وإجراء المقاصة بينها وفق قوانين الإحصاء، فمنهم من نادى بتبني نظرية حلول التعاون المنظم محل الصدفة أما الفريق الثاني نادى بتبني نظرية التأمين كمشروع منظم فنيً ويمكن إيضاح ذلك كما يلي:[1]

- نظرية حلول التعاون المنظم على سبيل التبادل محل الصدفة البحتة: يرى أصحاب هذه الفكرة أن التأمين في حقيقة أمره ما هو إلا عملية تعاون بين المؤمن لهم والذين تواجههم مخاطر متشابهة، فالمؤمن لهم وحدهم من يقوم بتغطية مخاطرهم بأنفسهم أما دور المؤمن فيقتصر على إدارة وتنظيم هذا التعاون وفقاً لأسس فنية تحدد القسط الذي يدفعه كل واحد منهم في شكل مبلغ مالي يتناسب مع درجة احتمال وقوع الخطر ودرجة جسامته، وبذلك تكون عملية التعاون المنظم عن طريق التبادل بين المؤمن لهم وفقاً لقواعد فنية تساهم في إبعاد احتمالات الصدفة البحتة في وقوع الخطر تمثل حقيقة التأمين.

ويؤخذ على هذه النظرية أنها إهتمت بالجانب الفني مهملة في ذلك الجانب القانوني الذي هو المكمل له، كما أنها ركزت على دور المؤمن وأهملت دور المؤمن له وعدم الاهتمام بمركزه وحقوقه وإلتزاماته.

- نظرية التأمين كمشروع منظم فنياً: يعتقد أصحاب هذا الرأي أن عقد التأمين يتطلب مشروعاً منظماً يعمل بوسائل فنية تهدف إلى تجميع المخاطر وإجراء المقاصة بينها وفقاً لقوانين الإحصاء مع تحديد الأقساط التي يدفعها المشاركين ولذا يُرجع أصحاب هذا المذهب على أن المشروع المنظم فنياً هو أساس التأمين .

كما أخذ على هذه النظرية بأنه توجد العديد من عمليات المضاربة التي تحدث عن طريق مشروعات منظمة فنياً دون أن يطلق عليها وصف التأمين.[2] وخلاصة القول أن التأمين لا يقتصر على جانب واحد من الجوانب التي ذكرت سابقاً بل إن حقيقة التأمين تتمثل في عملية التعاون القائمة بين المؤمن لهم على أسس فنية، اقتصادية وقانونية بحيث لا يمكن الإستغناء عن أي جانب منها.

[1] إبراهيم أبو النجا ، عقد التأمين في القانون المدني الليبي، دار الجامعية الجديدة للنشر، الطبعة الأولى، الإسكندرية، ص35، و36.

[2] عبد الباقي عنبر فالح وآخرون ، نفس المرجع ، ص 93 ، و94.

المطلب الثاني- أهمية التأمين وتطوره:

نتطرق في هذه الجزئية إلى الأهمية التي يكتسيها التأمين وكذا تطوره خاصة في الجزائر كما يلي:

الفرع الأول- أهمية التأمين: إن الإزدهار الاقتصادي لأي مجتمع يتوقف على مدى حسن إستغلاله لطاقاته الإنتاجية، فالموارد البشرية مثلاً تتأثر بالحالة الصحية والنفسية للإنسان نتيجة تعرضه للأخطار التي قد تؤثر على مردوديته، كذلك بالنسبة للعناصر الأخرى للإنتاج من موارد مادية ومالية فهي الأخرى قد تتعرض لعامل الخطر وما ينجر عنه من أضرار قد تؤثر في الحالة الاجتماعية الاقتصادية للأفراد لذا فإن أهمية التأمين تكمن في التقليل من نتائج هذه الأخطار بحيث يعتبر وسيلة فعالة في خدمة الإقتصاد القومي وتوفير الأمن والإستقرار النفسي لدى الأفراد مما يساعد على الإنتاج والمحافظة على الثروة المستغلة.

ومن فوائده مايلي:[1]

1- المساعدة على إستقرار المشاريع من حيث الأموال والعاملين عن طريق تعويض الخسائر التي قد تتأثر بها عند تحقق الخطر، ويوفر فرصة استغلال الأموال والاحتياطات التي تقتطع من أرباح هذه المشروعات في مشاريع استثمارية بدلاً من توجيهها إلى تغطية الأضرار، ويعمل التأمين كذلك على إضفاء نوع من الحماية والاستقرار النفسي لدى الأفراد داخل منشئاتهم.

2- حفظ الثروة المستغلة عن طريق تيسير إعادة بناء المشاريع عند تعرضها للدمار وتلف مما يساعد على حفظ أموال مالكي المشروع.

3- القيام بوظيفة التمويل لأنه يعد خير وسيلة من وسائل الإدخار فشركات التأمين تعتبر أوعية إدخارية فعالة في تجميع الأموال عن طريق الأقساط التي تأخذ من المشاركين وبالتالي فهي تساهم في تمويل الصناعة وأصحاب الأعمال والحكومات عن طريق مدهم بالقروض اللازمة لبناء مشاريع تنموية تنعكس أثارها على المجتمع في زيادة الإنتاج والقضاء على البطالة وزيادة الدخل القومي وبالتالي المساهمة في دفع عجلة التقدم الاقتصادي.

4- تحسين ميزان المدفوعات من خلال ما تحصل عليه شركات التأمين من عمولات أجنبية مقابل الخدمات التي تؤديها، كما تعتبر شركات التأمين وسيلة فعالة للحد من ظاهرة التضخم من خلال امتصاصها للأموال التي تجمعها

[1] زياد رمضان ، مبادئ التامين دراسة عن واقع التامين ، دار الصفاء ، عمان ،1998 ، ص 21، و22.

عن طريق الأقساط وبالتالي توجيهها نحو الاستثمار والتنمية.

5- إن التأمين يشجع على منح الائتمان من خلال ما يوفره من ضمانات للمقرضين على أموالهم، كما يشجع الأفراد على الشعور بالمسؤولية نحو أنفسهم وأسرهم وبالتالي يساعدهم على العمل.

6- يعمل التأمين على محاربة الأمراض الاجتماعية مثل القضاء على البطالة والتقليل من حدة خطورة الحوادث التي تصيب المجتمع، المساهمة في الحفاظ على الأسر في حالة العجز والوفاة وتقديم العون لهم.

الفرع الثاني- تطور التأمين: نتطرق لتطوره تاريخيا ثم تطوره في الجزائر كمايلي:

1- تطوره تاريخيا: إن التأمين بشكله الحالي ما هو إلا نتيجة تطور طويل لأنظمة ظهرت على مر العصور ظلت غايتها الحصول على الأمان في مواجهة المخاطر التي تصيب الإنسان في نفسه أو ماله أو ممتلكاته، وهذه المخاطر مواكبة وملازمة لحياة الإنسان بشكل دائم[1]، فالشعور بالأمان والضمان رافق الإنسان عبر العصور، والتأمين تاريخياً غني ومتنوع بحيث لا يكاد يخلو أي تاريخ إقتصادي من وجود مظاهر وممارسات يمكن إعتبارها جذوراً لأساليب التأمين الحديثة.

لقد أوجدت الرغبة في تحقيق هذا الأمان عدة أنظمة منبثقة عن **"فكرة المقامرة"** ثم أخذت هذه الأنظمة تتطور مبتعدة عن هذه الفكرة في إتجاه **"فكرة التعاون"** التي ترى أنه إذا كان من الصعب أن يتحمل الشخص وحده الآثار التي يتعرض لها فإنه من السهل أن يتحملها إذا ماساهم معه غيره في تحملها، فسادت هذه الفكرة حتى إنتهت إلى **"نظام التأمين في صورته الحديثة".** [2]

ويعتبر التأمين البحري أقدم أنواع التأمينات، بحيث إن أول مجال تجسدت فيه الرغبة في الحصول على الأمان هو مجال المخاطر البحرية ويعود السبب إلى انتشار التجارة البحرية خاصة بين الدول الواقعة على ضفتي البحر الأبيض المتوسط، وقد بدأ هذا النظام في شكل القرض البحري[3]، فمنذ حوالي 2250 قبل الميلاد واستنادا إلى نص ورد في قانون حمورابي، عرف البابليون والهندوس فكرة التأمين بشكل قرض على السفينة بحيث يتمثل في نقل عبء المخاطرة من على كاهل أصحاب السفينة والبضاعة إلى مقرضي النقود مقابل حصولهم على فائدة مرتفعة قد تصل

[1] محمد جودت ناصر ، نفس المرجع ،ص16.

[2] إبراهيم أبو النجا ، نفس المرجع (وفق القانون المدني الليبي) ،ص 41.

[3] جديدي معراج، نفس المرجع ، ص 06.

إلى ما بين 25 % إلى 50 % إلى جانب مبلغ القرض في حال وصول السفينة والحمولة سالمة إلى أماكنها، أما إذا فقدت السفينة أو الحمولة أثناء الرحلة فلا يرد مبلغ القرض.[1]

وفي سنة 1435 ظهر أول نظام قانوني للتأمين البحري عرف باسم " **أوامر برشلونة** " بحيث بينت قواعده وشروطه وطريقة تنفيذه وكذلك عينت محاكم تفصل في منازعاته، أما في سنة1681م قام الوزير لويس الرابع عشر بإصدار مراسيم البحرية الشهيرة والتي تعتبر المصدر التاريخي للنصوص المنظمة لعقد التأمين في جميع الدول خاصة فرنسا وانجلترا.[2]

أما فيما يخص مجال المخاطر البرية فلم يعرف التأمين بصورته الحديثة إلا في وقت متأخر، والواقع أن أول نوع من أنواع التأمين البري ظهر إلى الوجود هو **"التأمين ضد الحريق"**، حيث ظهر هذا النوع من التأمين على إثر حريق لندن الشهير سنة 1666م الذي دمر اكثر من 13000 منزل و100 كنيسة في حي يتكون من 400 شارع مما شجع على ظهور أول شركات التأمين ضد الحريق، وفي فرنسا أنشئت أول شركة للتأمين ضد الحريق بباريس سنة 1750م و" الغرفة العامة للتأمينات " في 1754م و" الشركة الملكية للتأمينات "في1787م .

أما في الولايات المتحدة الأمريكية فقد ظهرت أول شركة للتأمين ضد الحريق سنة1752م وتبعتها أخرى سنة 1784 م والتي كانت تعوض جميع الأضرار الناجمة عن الحرائق والأعاصير والزلازل.[3]

أما التأمين على الحياة ظل مدة طويلة عملاً منافياً للأخلاق ولذلك لم ينتشر و لم يكتسب الشرعية القانونية إلا في "النصف الثاني للقرن الثامن عشر" مع تطور الفنون العلمية، الرياضية والإحصائية التي مكنت الخبراء من وضع جداول للوفيات تقوم على أسس رياضية دقيقة وظهرت أول شركة للتأمين على الحياة في فرنسا سنة 1787م[4]، أما في الولايات المتحدة الأمريكية ظهرت شركات التأمين على الحياة اعتباراً من سنة 1900 م، إضافة إلى ظهور التأمين ضد المسؤولية، نتيجة للتغيرات الاقتصادية و التطورات التي جاءت بها الثورة الصناعية والتقدم العلمي على إثر إنتشار إستعمال الآلات وتنوعها وتعقدها وما أدت إليه من زيادة المخاطر وكثرة دعاوى المسؤولية المدنية .

[1] عبد القادر العطير ، التأمين البري في التشريع الأردني ، دار الثقافة ،الطبعة الأولى ، عمان ، 1995، ص 21.

[2] إبراهيم أبو النجا ، نفس المرجع (وفق القانون المدني الليبي) ،ص 43.

[3] عبد القادر العطير ، نفس المرجع ، ص 27.

[4] إبراهيم أبو النجا ، نفس المرجع ، ص 44.

أما في الوقت الحاضر فقد إتسع نطاق التأمين وتعددت مجالاته نتيجة تطور الأنظمة الإقتصادية والإجتماعية بحيث أصبح جزء لا يتجزأ من التكوين الإقتصادي للأمم الراقية ومن الصور الجديدة للتأمين التي ظهرت التأمين ضد السرقة والأحداث الطبيعية وكذا التأمين ضد حوادث النقل الجوي وغيرها، بل أصبحت تغطي كثير من المخاطر التي لم تكن في الحسبان أو موضوع للتأمين من قبل مثل التأمين ضد المخاطر التي قد تنتج من إطلاق الأقمار الصناعية أو استخدام الذرة.[1]

2- تطور التأمين في الجزائر: نميز بين مرحلتين:

أ- قبل سنة 1980: أبقت الدولة الجزائرية العمل بقوانين التأمين الفرنسية ما عدا ما يتنافى مع السيادة الوطنية، ثم بعدها أقرت نظام الرقابة على مؤسسات التأمين وإنشاء إعادة التأمين بشرط الحصول على الاعتماد لممارسة نشاط التأمين في الجزائر.

ب- بعد سنة 1980 إلى يومنا هذا: صدور قوانين التأمينات(07/80 و07/75 وآخره 04/06) فأصبحت التشريعات الحالية تولي عناية بالمؤمن له بصفته الطرف الضعيف في العلاقة.[2]

المطلب الثالث : تقسيمات التأمين

للتأمين أنواع مختلفة من التقسيمات تختلف باختلاف العناصر التي يتم بموجبها إجراء هذا التقسيم ومن أبرز هذه العناصر مايلي:[3]

[1] جديدي معراج ، نفس المرجع ، ص 21 .

[2] بن خروف عبد الرزاق، محاضرات في شرح قانون التأمين، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة ، كلية الحقوق،العام الدراسي 2011/2010، ص 11.

[3] إبراهيم على إبراهيم عبد ربه ، التأمين ورياضاته مع التطبيق على تأمينات الحياة وإعادة التأمين ، دار الجامعة ، الإسكندرية ، 2003، ص17، و18، و19.

أولا: عنصر التعاقد:

ويقصد به حرية الشخص في التأمين من عدمه وحسب هذا العنصر يتم تقسيم التأمين إلى نوعين:

أ- التأمين الاختياري(الخاص): ويشمل جميع أنواع التأمين التي تكون الحرية فيها للأفراد أو المنشآت في اختيار التأمين من عدمه بحيث يكون أساس التعاقد فيها مبني على الحرية في الاختيار، ويطلق عليها كذلك التأمينات التجارية أو الخاصة.

ب- التأمين الإجباري: ويشمل جميع أنواع التأمين التي يفرضها القانون أي هي تلك التأمينات التي تلتزم الدولة بوضعها لمصلحة إجتماعية، وأساس التعاقد في هذه التأمينات يكون إجباري من طرف الدولة.

ثانيا: الغرض من التأمين:[1]

وحسب هذا العنصر يمكن تميز ثلاثة أنواع من التأمين هما:

أ- التأمين التجاري: ويشمل جميع أنواع التأمين التي تسعى للربح، أي أن التأمين في هذه الحالة يقوم على أساس تجاري الغرض منه تحقيق الربح بحيث تقوم شركات التأمين عند حساب قسط التأمين إضافة نسبة الربح الذي تهدف إليه، وهو ما يطلق عليه "التأمين ذو الأقساط الثابتة".

ب-التأمين التعاوني: والتأمين في هذا النوع يقوم على أساس تعاوني بحث، حيث لا يكون الغرض منه تحقيق الربح وإنما توفير التغطية التأمينية للأعضاء بأقل تكلفة ممكنة.

ج- التأمين الاجتماعي: ويهدف هذا النوع من التأمين إلى توفير الحد الأدنى من الأمان الاقتصادي لشريحة عريضة من الناس وحمايتهم من الأخطار التي تفوق قدرتهم والتي لا دخل لإرادتهم في حدوثها، وهذا النوع من

[1] مطالي ليلى ، تحليل السياسات التسويقية للتأمينات دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين SAA رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير فرع : التسيير ،جامعة الجزائر ،2002 ، ص 42.

التأمين لا يهدف إلى تحقيق الربح وإنما يهدف إلى تحقيق مصلحة المواطنين لذلك نجد أن الدولة هي التي تقوم بتنفيذه.

ثالثا: طريقة تحديد الخسارة (التعويض):

وعلى هذا الأساس يمكن ذكر نوعين من التأمين هما:

أ- التأمينات النقدية: ويقصد بها جميع أنواع التأمين التي يتوفر فيها جانب معنوي عند تحقق الخطر بحيث يصعب تقدير الخسارة المادية الناتجة عن وقوع هذا الخطر، ولذلك فإنه يتم الاتفاق على مبلغ التعويض المستحق مسبقاً في حالة وقوع الخسارة، ومن أبرز هذه التأمينات التأمين على الحياة.

ب- تأمينات الخسائر: وهي تلك التأمينات التي يمكن أن تحدد فيها الخسارة المادية الناتجة عند وقوع الخطر أي جميع أنواع التأمين التي يكون فيها مبلغ التعويض يتناسب مع الخسارة الفعلية.

رابعا: موضوع التأمين:[1]

وتصنف التأمينات طبقاً لهذا الأساس إلى ثلاثة أنواع حسب الخطر المؤمن ضده إلى مايلي:

أ- تأمينات الأشخاص: وهي جميع التأمينات التي تخص الأشخاص مباشرة في حياتهم أو صحتهم أو أعضائهم مثل: التأمين على الحياة ،التأمين ضد الشيخوخة ،التأمين ضد الحوادث الشخصية والتأمين ضد البطالة.

ب- تأمينات الممتلكات: وهي كافة التأمينات التي تخص ممتلكات الأشخاص ومن أنواعها: التأمين ضد السرقة، التأمين ضد الكوارث الطبيعية، التأمين ضد مخاطر الحروب، التأمين البحري والتأمين ضد الحريق.

ج- تأمينات المسؤولية المدنية: وهي كافة أنواع التأمين ضد الأخطار التي تصيب فرداً معيناً ويكون المسؤول عنها فرد آخر ومن أنواعها: تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب السفن والطائرات والسيارات ،تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب المهن الحرة والعقارات وتأمين المسؤولية المدنية من إصابات العمل والأمراض المهنية.

[1] زياد رمضان ، نفس المرجع ، ص 16.

المبحث الثاني- تقديم شركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين :

انطلاقا من أهمية نشاط التأمين الإستراتيجي في الحماية ضد الأخطار وباعتباره وسيلة لتمويل المشاريع والأنشطة الاقتصادية والنهوض بتنمية الاقتصاد الوطني تم إنشاء شركة وطنية تابعة للقطاع العمومي مختصة في التأمين الشامل لتضاف الى قائمة شركات التأمين التي عملت الدولة على إرسائها منذ الاستقلال وهي شركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين والتي تعد من أهم شركات التأمين وأكثرها شيوعا في جميع الولايات .

المطلب الأول- لمحة تاريخية عن الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين:

1- التعريف : الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (LA CAAR) هي شركة عمومية اقتصادية ذات أسهم ،تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، موضوعة تحت وصاية وزارة المالية وهي متخصصة في التأمين على الأضرار .

كما يجب التنويه الى أن (ش.ج.ت.إت) شرعت في نشاطها برأسمال يبلغ 60 مليون دج، وكنتيجة أساسية لمختلف الأداءات الإيجابية المسجلة على جميع مستويات الشركة بلغ رأسمالها الإجتماعي 12 مليار دينار محررة كليا، ويضاف إلى ذلك أرقام فرع التأمين على الأشخاص كرامة الذي يبلغ رأسماله مليار دج محررة كليا .

2- النشأة : تعتبر (ش.ج.ت.إت) الشركة الأم، لأنها أول شركة تأمين أنشأت في الجزائر بعد الإستقلال وفقا للمرسوم 197-63 المؤرخ في 8 جوان 1963، تحت إسم الصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمين ,ومنذ نشأتها شهدت الشركة تحولات عديد عرفت من خلالها تغيرا مستمرا في نشاطها وطرق تسيرها وتطورت تبعا لتطور السياسة والإقتصادية للبلاد وتبعا لشكل سوق التأمين الجزائري وتتمثل هذه التطورات فيما يلي

أ- مرحلة ما بعد الإستقلال (1963 - 1965) :

أمام سوق مستغلة من طرف شركات تأمين أجنبية، قامت الدولة الجزائرية بإنشاء شركة جزائرية للتأمين وإعادة التأمين وهذا لتسيير التنازل القانوني الإجباري طبقا للمرسوم الصادر في 1963/10/15، والذي بموجبه أجبرت

شركات التأمين الأجنبية التي تمارس نشاطها في الجزائر على التنازل بنسبة 10 %من جميع فئات المخاطر المكتتب بها لهذه الشركة المحلية، إضافة إلى هذا الدور الحيوي كلفت (ش.ج.ت.إت) بممارسة الرقابة على شركات التأمين الأجنبية العاملة في الجزائر من خلال الدور الإستشاري في منح أو سحب الإعتماد الذي يشكل العنصر الضروري لممارسة نشاط التأمين، وهذا بهدف حماية وحفظ مصالح المؤمن لهم .

ب- مرحلة الإحتكار (1966 - 1975) :

في هذه المرحلة قامت الدولة الجزائرية بتأميم قطاع التأمينات بموجب التنظيم رقم 66-127 بتاريخ 27 ماي 1966 وأصبح لزاما على (ش.ج.ت.إت) أن تحل محل الشركات الأجنبية المغادرة، لتجد نفسها وبقية شركات التأمين وحدها لتغطية المخاطر، بالإضافة إلى دور الوسطاء الذي حذف وعوض بوكالات مباشرة .

ج- مرحلة التخصص (1976 - 1984) :

بهدف تحسين خدمتها والسماح لها بتسيير حقيقي للمخاطر المكتتب بها، خضعت(ش.ج.ت.إت) للتخصص من خلال الحد من نشاطها وحصره في تغطية مجموع التأمين ذات الطابع الصناعي لحساب الدولة إبتداءا من 1976/10/1.

د- مرحلة إعادة الهيكلة (1985 - 1987) :

لقد مست إعادة الهيكلة التي أجرتها الدولة الجزائرية في بداية الثمانينات (ش.ج.ت.إت)، حيث بموجب المرسوم 85-82 المؤرخ في 1985/04/30 تمت إعادة هيكلة الشركة ونتجت عنها مؤسسة عمومية أخرى هي الشركة الجزائرية لتأمين النقل (CAAT)، من خلال سحب الإعتماد من (ش.ج.ت.إت) لفرع تأمينات السيارات، السلع البحرية والجوية، وإسناده للشركة الجديدة .

ه- مرحلة إلغاء التخصص (1988 - 1994) :

في نهاية الثمانينات صدرت أحكام أخرى لإنعاش قطاع التأمين وإعطائه ديناميكية جديدة وتهيئته لدخول إقتصاد السوق، حيث عمل قانون المالية الصادر في 15 فيفري 1989 على إنهاء الإحتكار المؤسس سنة 1966

والسماح لشركة واحدة بتغطية كافة المخاطر، مما أدى الى مراجعة وتغيير القانون التأسيسي ل (ش.ج.ت.إت) لتصبح بذلك شركة أسهم، وبإلغاء التخصص تم دفع هذه الأخيرة للخوض في حيز المنافسة مع مختلف شركات التأمين العمومية والسعي للبحث عن حصص جديدة في سوق التأمين .

ي- مرحلة تحرير السوق (من 1995 إلى يومنا هذا) :

خلال هذه المرحلة تم إصدار القانون 95-07 والمتعلق بالتأمينات ،حيث نص على تحرير سوق التأمين الجزائرية والسماح للمتعاملين الخواص بممارسة أنشطة التأمين المختلفة، كنتيجة لذلك وجدت (ش.ج.ت.إت) نفسها على غرار بقية شركات التأمين الجزائرية الأخرى أمام منافسة شديدة تقودها للتحرر من القيود الإدارية المفروضة عليها ،والعمل على إستغلال طاقاتها البشرية والمادية بالصورة التي تراها كفيلة لضمان بقائها وإستمرار أنشطتها.

من جهة أخرى قامت (ش.ج.ت.إت) في 2011 بإنشاء فرع جديد متخصص في التأمين على الأشخاص "كرامة للتأمين " برأسمال قدره 1 مليار دج حيث حصلت على الاعتماد يوم 09 مارس 2011 بموجب قانون 04-06 المتعلق بالتأمينات والذي أعطى لشركات التأمينات مهلة 5 سنوات لفصل التأمينات الشخصية عن تأمين المخاطر.

المطلب الثاني-المنظومة الهيكلية لشركة الجزائرية لتأمين وإعادة التأمين :

قصد السماح ل (ش.ج.ت.إت) بمتابعة التغيرات التي تطرأ على محيطها خاصة فيما تعلق بتدعيات القانون 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 فقد تم إعتماد مخطط تنظيمي جديد يسمح للشركة باستباق الإمكانات المتاحة من قبل سوق التأمينات.

وقد تمت صياغة هذا التنظيم الجديد من أجل ضمان خدمة أفضل للزبون وللإستجابة للحاجيات التطويرية للسوق.

1-الهيكل المركزي للشركة الأم (المقر الرئيسي).

- يقع المقر الرئيسي بالجزائر العاصمة ويمثل قمة الهرم، مهمته الرئيسية تكمن في تحديد السياسة العامة للشركة وتوجيهاتها الرئيسية وتسير مجموعة من المديريات الجهوية التابعة للشركة، إضافة إلى إستغلال النتائج المحصل عليها والتنفيذ والرقابة ومتابعة الانتاج وإدارة الوكالات عن طريق المديريات الجهوية التابعة للمقر حيث يتكون المقر الرئيسي من المديريات العامة والمديريات المركزية .

أ- المديريات العامة :

كل هيئات الشركة تقع تحت سلطة المديرية العامة والتي يرأسها الرئيس المدير العام,ويساعده مديرين عامين، واحد

ب-المديريات المركزية :

مكلف بالشؤون المالية ودعم الأنشطة والأخر مكلف بالشؤون التقنية والتجارية.

المديريات المركزية هي ستة عشر مديرية، لكل منها إختصاصها وهي مكلفة ب:

- تطبيق سياسة الشركة عن طريق المديريات الجهوية والوكالات.

- تنشيط ومراقبة تسيير المديريات الجهوية والوكلات.

- تقديم اقتراحات حول الطرق والوسائل التي تسمح برفع الإنتاج وتحسين نوعية الخدمات المقدمة من الشركة.

- صياغة وتقديم منتوجات جديدة.

- إعداد مخطط عمل سنوي والذي يقدم للرئيس المدير العام.

والشكل التالي يوضح الهيكل التنظيمي للشركة :

الشكل رقم (1) الهيكل التنظيمي لشركة الجزائرية للتأمين واعادة التأمين الرئيسية.

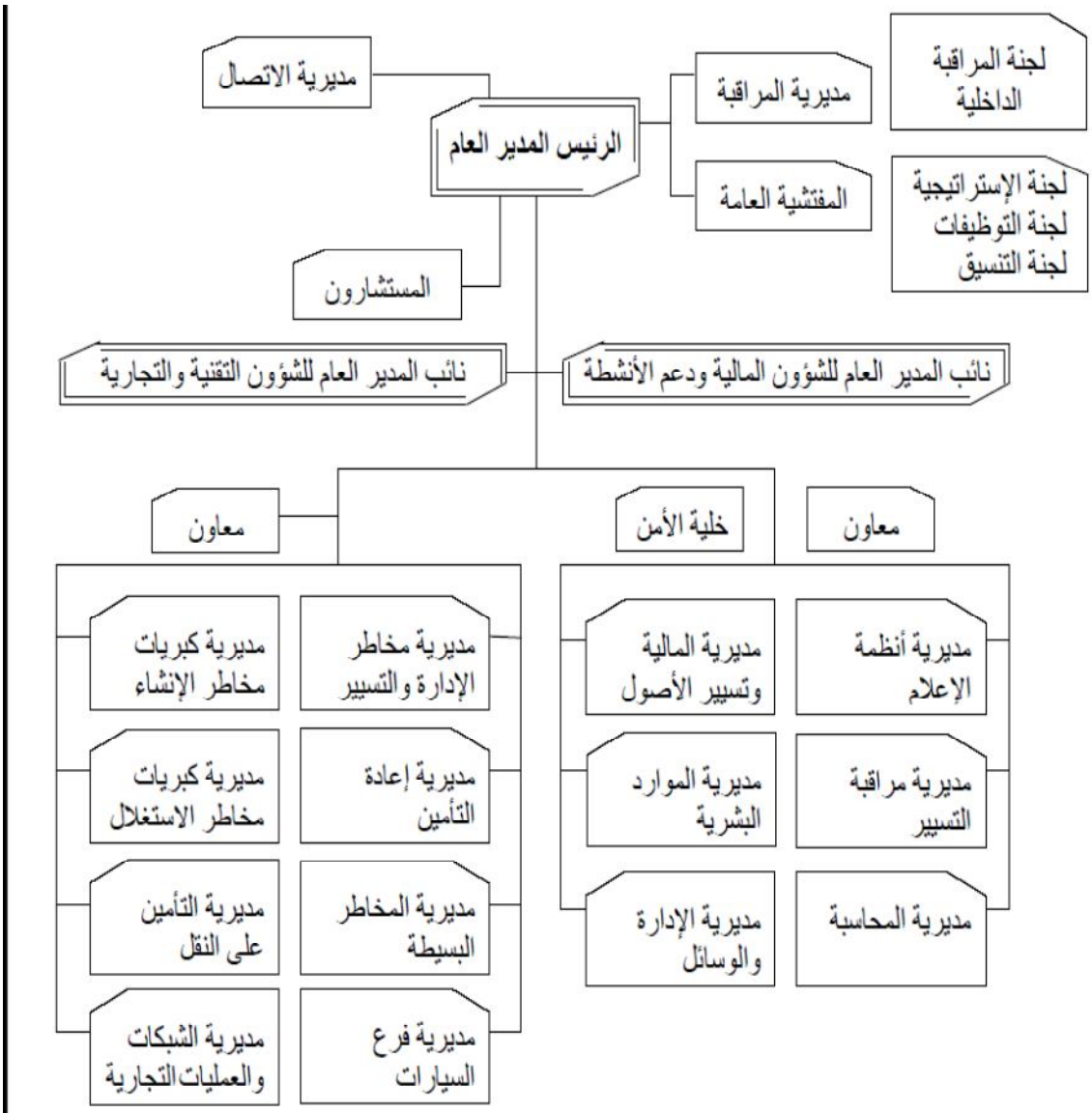

المصدر: الوثائق الداخلية للشركة.

2- الهيكل اللامركزي للشركة (المديريات الجهوية والوكالات) :

تمثل الهياكل اللامركزية المستوى القاعدي لـــ (ش.ج.ت.إت)، حيث تنشط تحت رقابة وتسيير الهياكل المركزية، وتضم شبكة (ش.ج.ت.إت) اليوم خمس مديريات (وحدات) جهوية مرتبطة مباشرة مع المديرية العامة و189 وكالة منها 47 وكالة بالوساطة (أعوان عامون) و55 شباك في مجال التأمين.

تشرف المديريات الجهوية على شبكة تجارية تتكون من وكالات مباشرة وغير مباشرة إلى جانب شبابيك للتأمينات في إطار خدمة البنك-تأمين.

- الشبكة المباشرة: تتكون من 87 وكالة تتوزع عبر التراب الوطني وتعتبر هذه الكثافة نتاج سياسة إستثمارية تضع في صلب إهتمامها تطوير شبكة التوزيع بشكل متواصل.

- الشبكة الغير المباشرة "الأعوان العامون" : إضافة إلى الشروط التي وضعها المشرع فيما يتعلق بمنح الاعتماد للأعوان العاملون وحرصا على التحسين المستمر لصورة المؤسسة فإن (ش.ج.ت.إت) تفرض شروطا خاصة أخرى لإختيار المرشحين لإعتماد عون عام بهدف تحسين نوعية الخدمات بشكل ملموس ولإعطاء مرجع نوعي لشبكة التوزيع.

- شبكة خدمة البنك -تأمين: جاء القانون 04-06 لتعديل محتوى الأمر 07- 95 من خلال منح شركات التأمين إمكانية إستغلال الشبكة البنكية لتسويق منتجات التأمين. واستفادت (ش.ج.ت.إت) من هذا الإجراء الجديد من خلال منح إهتمام خاص بهذه الصيغة الإضافية للتوزيع الشيء الذي سمح برفع عدد نقاط البيع الخاصة بهذه الخدمة إلى 55 نقطة موزعة عبر التراب الوطني وذلك إثر التوقيع على إتفاقيات شراكة مع ثلاث بنوك عمومية ويتعلق الأمر بكل من القرض الشعبي الجزائري والبنك الوطني الجزائري وبنك الجزائر الخارجي.

والشكل التالي يوضح الهيكل اللا مركزي لشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين على مستوى الوطن:

الشكل رقم (2) : الهيكل التنظيمي اللامركزي للشركة الجزائرية للتأمين واعادة التأمين.

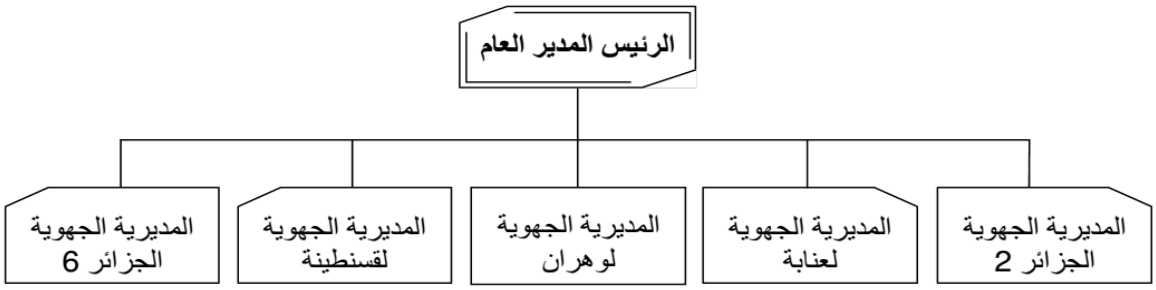

المصدر: الوثائق الداخلية للشركة.

3 - الهيكل التنظيمي لوكالة الشركة الجزائرية لتأمين واعادة التأمين بالمسيلة.

الشكل رقم (3) الهيكل التنظبمي للشركة الجزائرية للتأمين واعادة التأمين بالمسيلة.

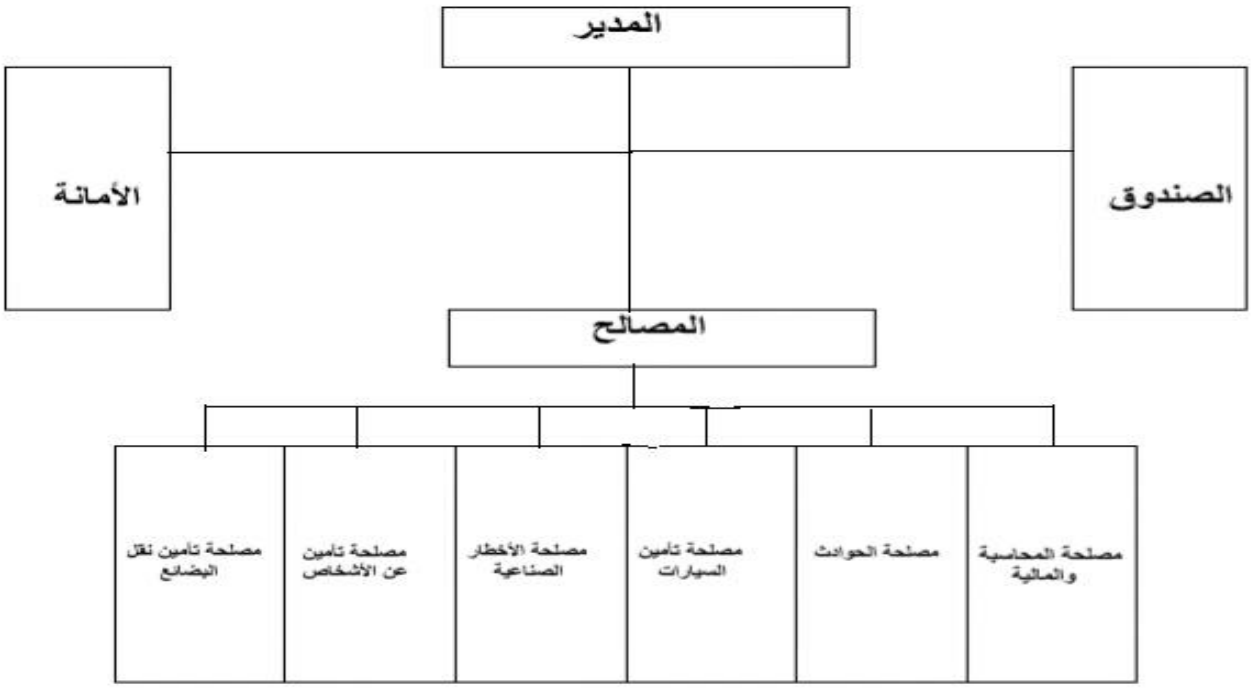

المصدر شركة الجزائرية للتأمين واعادة التأمين – وكالة المسيلة

المطلب الثالث- مهام و أهداف الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين:

أولا : مهام الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين.

1-التأمين وإعادة التأمين

بحكم تحمها الكبير وخبيرتها في تسيير المخاطر الصناعية فان (ش.ج.ت.إت) تسوق تشكيلة واسعة من المنتجات التي تتلاءم مع إحتياجات المهنيين، حيث تتلخص إجراءات إصدار الوثائق في قيام طالب التأمين أو إعادة التأمين بملء طلب التأمين، ثم تتولى الشركة دراسة هذا الطلب تمهيدا للموافقة عليه بعد معاينة الشيء موضوع التأمين، وبعد الموافقة تقوم الشركة بإصدار البوليصة بعد تحديد قيمة القسط الأول وتحصيله، والمعروف أن أقساط التأمين وإعادة التأمين تدفع إما على دفعات دورية سنوية أو نصف سنوية أو شهرية أو دفعة واحدة وقت التعاقد، إذ أننا نجد مجموعة متكاملة من التغطيات التي تتلاءم مع الإحتياجات التطويرية للسوق الذي تنشط ضمنه:

- المخاطر الواسعة : مثل الأثار المتعددة للسكن، التأمين على السيارات، (الملحق رقم 06) و (اللحق رقم 07).

- المخاطر الكبرى : مثل الحريق والانفجار، تحطيم الآلآت، أثار الكوارث الطبيعية.

- مخاطر النقل : مثل النقل الخاص للسلع، النقل البحري.

كما أن للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين عدة شركاء عالمين في مجال إعادة التأمين وأهم هذه الشركات هي: ميونخ – ري ألمانيا التي عادة للساحة الجزائرية سنة 2007 وأبرمت عدة إتفاقيات مع الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين، وكذلك شركة سكور الفرنسية وشركة يو أي بي البريطانية.

والجدول التالي يمثل مجموع الأموال المستلمة من عدة شركات معيدي التأمين :

الجدول رقم 1 : الأموال المستلمة من شركات معيدي التأمين لسنتي 2011 و 2012.

الوحدة: 1 دج

رقم الحساب	التسمية	2012	2011	التطور
19204	SAA	9 875 682	56 674 610	-46 798 928
19205	AFRICA-RE	92 657 395	135 262 512	-42 605 117
19206	CCR	450 846 055	474 499 462	-23 653 407
19209	UIB	552 776 128	552 776 128	-
19211	BEST-RE	42 138 456	42 440 161	-301 705
19212	GIC	22 434 807	22 434 807	-
19213	ARIG	30 523 474	30 523 474	-
19216	MAPHRE	12 468 532	6 643 436	5 825 096
19217	SCOR GLOBAL	-2 400 363	-	-2 400 363
19218	CONVERIUM	33 040 215	33 040 215	-
19224	GUY CARPENTER	368 956 351	206 826 338	162 130 013
19226	HANNOVER-RE	55 606 445	5 436 670	50 169 775
19228	ARAB RE	33 471 179	-	33 471 179
19233	KOREAN RE	23 444 370	-	23 444 370
19247	MILLI RE	10 485 149	-	10 485 149
	المجموع	**1 736 323 875**	**1 566 557 813**	**169 766 062**

المصدر: الوثائق الداخلية لمديرية المحاسبة.

2- التعويضات :

إن تضاعف عدد حوادث مرور السيارات والخسائر الجسدية الناجمة عنها يجعل من التعويضات المتعلقة بالسيارات تحتل المرتبة الاولى في ترتيب التعويضات للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين ثم تحتل الأخطار الصناعية والنقل المرتبة الثانية، حيث تقوم الشركة بتعويض المتضررين سواءا تعلق الأمر بأضرار شخصية وبدنية حيث تتكفل فرع كرامة للتأمينات بتعويض أما الأخطار المتبقية فتتولها الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين حيث يتم تعويض مختلف الحوادث في مدة أقل من 10 سنوات وذلك بعد معاينة الأضرار وتأكد من صحتها .

3- التوظيفات المالية :

على غرار شركات التأمين عبر العالم فان (ش.ج.ت.إت) تطور نشاطا ديناميكيا للإستثمارات المالية بما يستجيب لمختلف المتطلبات الإقتصادية الشيء الذي يسمح لها وفي كل وقت بالإستجابة لتعهداتها نحو المؤمنين فيما يخص سرعة التعويض وكيفية أداء خدماتها وإلتزاماتها حيث أن شركة كرامة للتأمين على الحياة وهي فرع للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين تقوم بإستثمار أموالها في أدوات إستثمارية طويلة الأجل كون الإلتزامات المتوقعة

تكون لآجال طويلة، أما الإستثمارات ل (ش.ج.ت.إت) تكون قصيرة الأجل بحكم أنها تأمن على الممتلكات حيث تقوم بإستثمار أموالها في أدوات إستثمارية قصيرة الأجل شديدة السيولة كالأسهم وأذونات الخزينة وشهادات الإيداع المؤقت، حيث يرتكز المسعى المعتمد فيما يتعلق بالإستثمار لشركات التأمين على ثلاثة مبادئ أساسية وهي : الضمان، السيولة، الربحية.

الجدول رقم 2: التوظيفات المالية ل (ش.ج.ت.إت) في قطاع المحروقات وقطاع الإنتاج لسنتي 2011 و2012.

التسمية	2012	2011	التطور
BTA	300 000 000	831 000 000	531 000 000
OAT	2 091 000 000	2 091 000 000	-
SONELGAZ	500 000 000	500 000 000	-
CEVITAL	-	100 000 000	100 000 000
ENTP	-	40 000 000	40 000 000
ETRHB	100 000 000	100 000 000	-
BONS DE CAISSE	1 000 000 000	2 000 000 000	1 000 000 000
DAT Dinars	3 750 000 000	2 750 000 000	1 000 000 000
DAT Devises	518 715 061	491 392 912	27 322 149
المجموع	8 259 715 061	8 903 392 912	643 677 851

المصدر : معلومات الداخلية لمدرية المحاسبة في الشركة.

ثانيا : أهداف الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين.

- المحافظة على حصتها في السوق الوطني وإقتحام السوق العالمية.
- ضمان مردودية رؤوس الأموال المستثمرة.
- المساهمة في إنشاء وإنجاح المؤسسات الاقتصادية المؤدية إلى تنشيط وتطوير الإقتصاد الوطني.
- تطوير فروع التأمين الجديدة كالنقل وتأمين الأشخاص.
- توسيع شبكة التوزيع وتطوير الموارد البشرية والمادية للمؤسسة.
- تنشيط الوظيفة التجارية في إطار عملية موجهة لصالح الزبون.
- تحديث التسيير بواسطة تطوير إستعمال الإعلام الآلي وتحسين الكفاءات التقنية والإدارية.

المبحث الثالث-دراسة تطبيقية للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين.

إن الجانب النظري الذي تم التعرض له سابقا لابد من إعطائه بعد أخر من خلال إجراء دراسة تطبيقية في الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين بإعتبارها من أكبر وأهم الشركات الوطنية في مجال التأمينات حيث تطرقنا في هذا المبحث بذكر أهم منتجاتها التأمينية وأهم مصادر أموالها ومجالات إستثمارها وكذلك مدى مساهمة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين الرئيسية في تنمية الإقتصاد الوطني.

المطلب الأول- منتجات السوق التأمينية للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين.

تغطي الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين عدة أصناف من التأمينات :

1- **تأمين على السيارات** : في هذا النوع يلزم على كل مالك سيارة إجبارية التأمين وذلك حسب القوانين الصادرة سنة 1958 حتى يومنا هذا وتعطي هذه الشركة مجموعة من الأخطار المضمونة منها التأمين على: هيكل السيارة ، ضمان خسارة الإصطدام، ضمان السرقة والحريق، ضمان إنكسار الزجاج، ضمان العطب المفاجئ (الملحق رقم 04) و (الملحق رقم 5).
2- **تأمين نقل البضائع** : يمكن تأمين البضائع حسب المادة 55 من الأمر المتعلق بالتأمينات من الخسائر والأضرار التي قد تلحق بها عند الشحن أو التفريغ في مجال النقل البحري أو البري أو الجوي.
3- **التأمين على الممتلكات** : يتعلق الأمر بتأمين الممتلكات المادية للأفراد أو الشركات الخاصة أو العامة ويتضمن فروعا مثل التأمين ضد السرقة أو كسر الزجاج أو الحريق...الخ (الملحق رقم 02) و (الملحق رقم 03).
4- **تأمين على الأشخاص** : حيث تؤمن الشركة (ش.ج.ت.إت) عبر فرعها شركة كرامة للتأمينات الأشخاص عدة أشكال من تأمينات الأشخاص نذكر منها التأمين على الإصابات، التأمين على المرض، التأمين على الوفاة، وتأمين على الحياة.
5- **تأمين ضد الأضرار الأخرى** : تتمثل تأمينات الأضرار الأخرى في تأمين خسائر الإستغلال وهو تدني رقم أعمال المؤسسة جراء وقوع حادث وتأمين كسر ألآت والأخطار الصناعية وأخطاء التركيب، سواءا كان في منشأة صناعية أو لأصحاب المهن الحرفية (الملحق رقم 09) .
6- **تأمين أخطار الزراعية وتأمين على الكوارث الطبيعية** : في بداية الأمر كان هذا النوع إختياريا، إلا أنه بعد زلزال 2003 أصدر المشرع الجزائري إجبارية التأمين على الكوارث الطبيعية مثل الزلازل والعواصف والفيضانات

وخاصة في المناطق الشمالية من البلاد، أما أخطار الزراعية فتتمثل في تلف المحاصيل الزراعية جراء العواصف أو الجليد وكذلك هلاك الماشية سواءا كان موتها طبيعيا أو ناتج عن مرض أو حادث.

ويبين الجدول التالي أهم المنتجات التي تقدمها الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين مع نسبة تغطيتها :

الجدول رقم 3: المنتوجات التأمينية ل (ش.ج.ت.إت) مع نسبة تغطيتها لسنتي 2013 و 2014 .

En milliers DA

Branche	Réglements 2013		Réglements 2014		Evolution 2013/2014
	Montants	%	Montants	%	
Incendie	969 293	13%	1 968 279	21%	103%
Engineering	338 432	4%	273 334	3%	-19%
RC	33 155	0,43%	72 661	0,77%	119%
RD/RS	81 683	1%	51 815	1%	-37%
CAT-NAT	14	0%	2 549	0,027%	-
TOTAL IARD	**1 422 577**	**18%**	**2 368 639**	**25%**	**67%**
Transport	508 305	7%	663 008	7%	30%
Automobile	5 618 132	73%	6 197 097	66%	10%
ADP	124 396	2%	213 635	2%	72%
Crédit	40 295	1%	5985	0%	-85%
TOTAL	**7 713 706**	**100%**	**9 448 364**	**100%**	**22%**

مصدر الوثائق الداخلية لمدرية المحاسبة في الشركة .

المطلب الثاني تكوين رؤوس الأموال واستثمارها حالة (ش.ج.ت.إت)

يتكون لدى الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين عادة أموال طائلة ناتجة عن مجموع الأقساط المكتتبة من تأمينات الأشخاص والشركات الخاصة والعامة ومختلف المؤسسات المحلية والأجنبية حيث تجمع الشركة الأقساط لإستثمارها في عدة أشكال لتحقيق عوائد تستعملها في تسديد إلتزاماتها، وتكون غالبية الإستثمارات في شكل سندات أو أسهم أو في صورة أصول ملموسة كما هو الحال بالنسبة للإستثمار في الأراضي والمباني وهذا من أجل تنمية أموالها وتحقيق عوائد ومكاسب مالية كما تعتبر الأموال المكتسبة وسيلة إئتمان حيث يتم توظيفها على مستوى البنوك حيث يقوم هذا الأخير بتقديمها على شكل قروض للزبائن وهذا هو جوهر تأمين القرض الذي يضمن للدائنين حقوق الدفع، وبهذه الصفة تشجع الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين المشاريع الاقتصادية، كما تساهم في تكوين الدخل الوطني بتوليد قيمة مضافة للإقتصاد (الملحق رقم 01).

ومن هنا يمكن القول أن مصادر الأموال للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين هي :

1- أموال وحقوق المساهمين :

وتتمثل في رأس المال المدفوع، والإحتياطات الرأسمالية التي تكونها الشركة من الأرباح المحتجزة، إما لتدعيم مركزها المالي أو لمواجهة أي ظروف غير متوقعة مستقبلا مثل الكوارث، وتعتبر هذه الأموال هامش الأمان الأخير لحملة الوثائق للحصول على مستحقاتهم التأمينية وتتمثل هده الأموال في نسبة ضئيلة جدا من حجم الأموال الموجهة للإستثمار.

2- أموال حقوق حملة الوثائق:

هي الأموال المتجمعة نتيجة تحصيل أقساط التأمين وتنقسم هذه الأموال الى مجموعتين :

أ– أموال التأمينات على الحياة :

وهو مخصص طويل الأجل ،نظرا لطول مدة وثائق هذا النوع من التأمينات وتتزايد أموال هذا التخصص من عام لآخر كلما زادت الإصدرات الجديدة في وثائق التأمين على الحياة وإلى جانب هذا المصدر الرئيسي هناك مخصصات التعويض تحت التسوية، أي مخصصات إضافية أخرى.

ب- أموال التأمينات العامة :

وتتمثل أهم مصادرها في المخصصات التالية :

- مخصص الأخطار السارية :

يتكون من المبالغ المحتجزة من أقساط وثائق التأمينات العامة والمدفوعة مسبقا عن السنوات القادمة لتغطية الأخطار السارية مستقبلا عن إصدرات هذا العام، وهذه الأموال وإن كانت بطبيعتها تعتبر أموالا قصيرة الأجل لأن غالبية الوثائق العامة وثائق سنوية إلا أنها تزداد وتتراكم من عام لأخر، وعلى الأخص كلما زادت الإصدرات الجديدة من وثائق التأمينات العامة تتحول إلى مصدر الإستثمارات طويلة الأجل.

-مخصص تعويضات تحت التسوية :

يتكون هذا المخصص من الأموال المحتجزة عن الحوادث التي وقعت خلال السنة الحالية، ولكنها لم تسو أو لم تسدد بعد، بل يتم تسويتها وسدادها في السنة أو السنوات المالية التالية، وهذه الأموال تتراكم كلما زادت الإصدرات الجديدة، وتتحول إلى إستثمارات طويلة الأجل بطبيعتها.

-مخصص التقلبات في معدلات الخسارة :

هذا المخصص يكون في السنوات ذات النتائج الجيدة لمواجهة أي تقلبات غير متوقعة تحدث مستقبلا نتيجة معدلات الخسارة الفعلية عن معدلات الخسائر المتوقعة لكل فرع من فروع التأمينات العامة، وهو حق من حقوق حملة الوثائق حيث تزيد إلتزامات شركة التأمين وإعادة التأمين الجزائرية إتجاههم في السنوات الرديئة ذات الكوارث، وبالتالي يستخدم هذا المخصص لتغطية التزاماتهم الكبيرة في تلك السنوات.

3- أموال غير مرتبطة بنشاط التأمين :

ويطلق عليها المخصصات الأخرى الغير فنية والتي تخصص لمقابلة خسائر معينة، وتتمثل هذه الأموال في المبالغ المستحقة لشركات التأمين وإعادة التأمين والوكلاء الآخرين، وأرصدة أي حسابات دائنة أو دائنين متنوعين، وهذه الأموال قصيرة الأجل وتمثل نسبة ضئيلة جدا مقارنة بموارد الأموال الأخرى والمتجمعة لدى الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين.

ويمكن تلخيص تكوين رؤوس الأموال وكيفية إنتقالها واستثمارها في الشكل التالي:

الشكل رقم (4) : مخطط يوضح كيفية تكوين رؤوس الأموال من قبل شركات التأمين وإستثمارها:

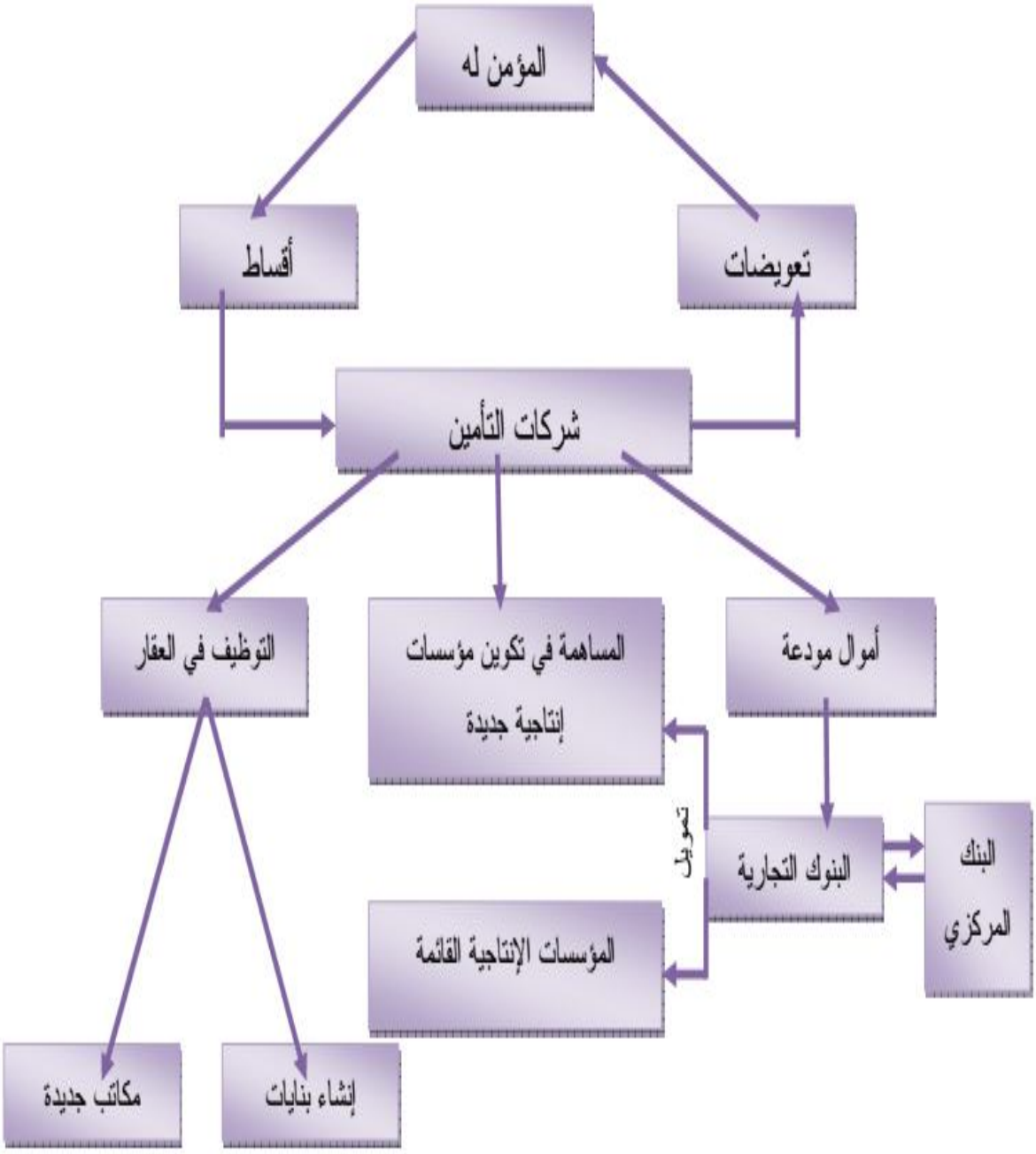

المصدر : من إعداد الطلبة بناءا على معطيات (ش.ج.ت.إت) وكالة المسيلة.

المطلب الثالث- الأثر الاقتصادي لشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين :

تساهم الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين بشكل كبير في تطوير وتنمية الاقتصاد الوطني خاصة وأنها أن نشاطها يتعلق بتأمين وإعادة التأمين ويتحدد أثرها من خلال التأثير على :

1- ميزان المدفوعات :

.بما أن التأمين يمثل بندا من بنود ميزان المدفوعات وبالتحديد في حركة رؤوس الأموال وتسجل فيه عمليات متعددة نذكر منها :

- أقساط إعادة التأمين التي تحولها الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين بموجب إتفاقيات المبرمة مع شركات التأمين في الخارج وكما ذكرنا أن لشركة عقود مبرمة مع شركات فرنسية وألمانية وبريطانية.

- العمليات المرتبطة بإستثمارات مباشرة تقوم بها الشركة في الخارج وداخل الوطن .

- تحويل إحتياطي الناتج عن فروع الشركة في السوق الأجنبية إلى المركز الرئيسي.

2- التضخم والكساد :

حيث تلعب شركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين دورا مهما في الحد من خلق الضغوط التضخمية التي تسببها زيادة كمية النقود ونلخص ذلك في نقطتين :

- يؤدي الإقبال على طلب التأمين الى حجز أموال كانت ستنفق على سلع وخدمات إستهلاكية.

- تعمل الشركة على توفير حصيلة معتبرة من الموارد المالية لتعيد إستثمارها في مشاريع منتجة جديدة مما يزيد حجم السلع والخدمات المعروضة في السوق وبالتالي تؤدي إلى التوازن بين العرض والطلب.

اما في حالة الكساد تضمن الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين توفير السيولة المالية للبنوك التجارية وبالتالي تساعدها في عملية منح قروض للمستثمرين والأفراد والشركات المحلية والأجنبية أي عملية ضخ النقود في السوق.

3-الدخل الوطني :

تساهم الشركة في تكوين الدخل الوطني من خلال تحقيق قيمة مضافة وتكون على شكل العلاقة التالية:

(الأقساط المحصل عليها + المنتوجات المالية) – (تسوية المتضررين + الزيادة في احتياطات التقنية + مشتريات السلع والخدمات الوسيطية)= القيمة المضافة

كما تعمل على تموين المؤسسات الخاصة والعامة بالخدمات التأمينية وتوزيع الأرباح وإستثمارها على مختلف المشاريع المنتجة، وتشجيع مكتتبي التأمين على الإدخار والإستثمار كما تعمل على تسهيل منح الائتمان حيث تقدم توظيفات مالية لعدة مؤسسات رائدة في الإقتصاد الوطني والشكل التالي يوضح ذلك :

الجدول رقم 4: التوظيفات المالية ل (ش.ج.ت.إت) في بعض الشركات الجزائرية لسنة 2014/2013.

En Millions de dinars

Sociétés	2013		2014		
	montant de la Participation	taux de participation	montant de la Participation	taux de participation	%
AMNAL	1,00	12,50%	1	12,50%	0,00%
AFRICA-RE	225,82	1,24%	281,08	1,24%	24,47%
CAGEX	162,00	10,00%	162	10,00%	0,00%
CASH	933,24	11,96%	933,24	11,96%	0,00%
ASSURE IMMO	258,60	33,33%	258,59	33,33%	0,00%
SIH	1 118,00	6,33%	11118	6,43%	0,00%
SPA ALFA	16,50	33,00%	16,50	33,00%	0,00%
EXAL	8,75	37,00%	135,23	37,20%	1445,49%
ALPAP	28,00	14,00%	28	14,00%	0,00%
SGCI	101,40	5,07%	101,40	5,07%	0,00%
SRH	200,00	4,80%	200	4,80%	0,00%
ABC	109,12	2,09%	109,12	2,09%	0,00%
SPDM	10,40	50,00%	10,40	50,00%	0,00%
IAHEF	3,34	7,20%	3,34	7,20%	0,13%
EHEA	2,00	7,14%	2	7,14%	0,00%
CAARAMA	1 000,00	100,00%	1 000	100,00%	0,00%
SAIDAL	52,82	0,66%	37,09	0,66%	-29,78%
AURASSI	7,00	0,29%	7,70	0,29%	10,00%
BUA	1,00	7,69%	1,00	7,69%	0,00%
TOTAL	**4 239,00**		**4 405,70**		**3,93%**

المصدر: الوثائق الداخلية لمديرية الحاسبة.

4- زيادة فرص العمل وتخفيض من البطالة :

تساهم الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين عن طريق استثمار أموالها في مشاريع انتاجية تهدف الى امتصاص ظاهرة البطالة وفتح مجالات عمل جديدة ومختلفة حيث كان لنا هناك مثال عن ذلك وهو:

تعامل الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين مع شركات وأفراد يعملون على نقل وصيانة السيارات التي تصاب بعطل مفاجئ على مسافة من 30 إلى 100 كلم وحتى على مستوى القطر الجزائري (الملحق رقم 08).

5- المساهمة وإستثمار في بعض الشركات المالية والتأمينية الأخرى:

الجدول رقم 5: إستثمارات (ش.ج.ت.إت) في بعض شركات المالية والتأمينية لسنتي 2014 و2015.

الوحدة: 1 دج

التسمية	2015	2014	التطور
كراما	1 000 000 000	1 000 000 000	-
الشركة الجزائرية للتأمين عل المحروقات	933 240 000	933 240 000	-
صندوق ضمان الصادرات	162 000 000	162 000 000	-
شركة ألفا	16 500 000	16 500 000	-
الشركة الإفريقية لإعادة التأمين	249 694 207	244 379 035	5 315 172
أس بي دي أم	10 400 000	10 400 000	-
شركة ضمان القروض العقارية	101 400 000	101 400 000	-
شركة إعادة التمويل الرهني	200 000 000	200 000 000	-
بنك المؤسسة العربية المصرفية	109 121 024	133 500 000	-24 378 977
التأمين العقاري	108 592 670	108 592 670	-
شركة الاستثمارات الفندقية	1 016 000 000	1 016 000 000	-
الجزائرية للخبرة	8 750 000	8 750 000	-
الشركة الجزائرية للورق	28 000 000	28 000 000	-
شركة أمنال	1 000 000	1000 000	-
المعهد الجزائري للدراسات المالية العليا	3 344 419	1 200 000	2 144 419
المدرسة العليا للتأمينات	2 000 000	2 000 000	-
صيدال	41 063 161	52 823 800	-11 760 639
الاوراسي	5 950 000	7 000 000	-1 050 000
المجموع	**3 997 055 481**	**4 026 785 505**	**-29 730 025**

المصدر: الوثائق الداخلية لمديرية المحاسبة.

الخاتمة العامة

إن بناء إقتصاد وطني حقيقي يتوقف على مدى كفاءة وفاعلية أداء شركات التأمين وذلك لما تقدمه من خدمات للأفراد والشركات وحتى للدولة، وبعد معالجتنا لهذا الموضوع الذي تناولنا فيه إحدى الإشكالات المتعلقة بالبعد الإقتصادي الذي تلعبه شركات التأمين في المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية، حيث قمنا بتأطير هذه الإشكالية من خلال ثلاثة مباحث، بدءا بتقديم نظرة حول التأمين (مفهومه، نشأته، تقسيماته ...) مرورا بتعريف الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (نشأتها، تعريفها، مهامها,...) وصولا إلى دراسة حالة حول مساهمة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين ومن خلال المباحث الثلاثة لهذه الدراسة وإنطلاقا من الفرضيات الأساسية، يمكن عرض نتائج إختبار الفرضيات، نتائج هذه الدراسة، التوصيات وأفاق الدراسة كمايلي :

أولا- نتائج إختبار الفرضيات:

- الفرضية الأولى : التي تنص على أن "تساهم شركات التأمين في تنمية الاقتصاد الوطني عن طريق إستثمار رؤوس الأموال المكتسبة وتشجيع الوعي الإدخاري ." إذ تبين لنا حقا أن شركات التأمين تساهم في تطوير وتنمية الإقتصاد الوطني عن طريق إستثمار رؤوس الأموال المكتسبة من أقساط المؤمنين وتشجيع الوعي الإدخاري.

- الفرضية الثانية : التي تنص على " التأمين هو عملية بمقتضاها يتعهّد طرف يسمى المؤمّن تجاه طرف آخر يسمى المؤمّن له مقابل قسط يدفعه هذا الأخير له بأن يعوّضه عن الخسارة التي لحقت به في حالة تحقيق الخطر." حيث أكدت صحة هذه الفرضية لأن التأمين هو عملية دفع مبلغ معين مقابل تقديم خدمة التعويض من قبل شركة التأمين عند تحقق الخطر المؤمن ضده.

- الفرضية الثالثة : التي تنص على " تكمن أهمية شركات التأمين في إدارة رؤوس الأموال وتوظيفها في مشاريع إستثمارية وتحت رقابة الدولة. " إذ تبين لنا أن شركات التأمين تقوم بإستثمار الأرباح المحققة والفوائض المالية لديها في شكل مشاريع عن طريق المساهمة في شركات أخرى أو بتبني مشاريع جديدة تحت وصاية ومراقبة الدولة.

- الفرضية الرابعة : التي تنص على " من أهم منتوجات السوق التأمينية نجد التامين على السيارات وتأمين على الاخطار الزراعية والصناعية ." إذ تبين أن أهم منتوجات السوق التأمينية هي التأمين على السيارات وذلك لكثرة حوادث المرور مم جعله تأمينا إلزاميا ثمة تحتل الأخطار الصناعية والزراعية المركز الثاني لكثرة الزلازل والكوارث الطبيعية في الجزائر.

ثانيا- نتائج الدراسة :

1- على مستوى النظري :

- التأمين عملية ضرورية في الحياة لأنها عبارة عن وقاية من الأخطار وذلك لأهميته في تعويض الأفراد والمؤسسات جراء الكوارث الطبيعية وأخطار الصناعية.

- إن سوق التأمين الجزائري نستيطع القول أنه تطور في ظروف ذات تغيير مستمر مرتبطة بإسترجاع الإستقلال، ثم الإختيار الإشتراكي وأخيرا بالإنفتاح الاقتصادي.

- المبادئ الأساسية للإستثمار في شركات التأمين هي : الضمان، السيولة، الربحية.

2-على مستوى تطبيقي :

- تولي الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين إهتماما كبيرا لتنويع منتجاتها، من خلال تبنيها لعدة منتجات جديدة كالتأمين الزراعي، التأمين متعدد الأخطار للسكن، إضافة إلى التأمين ضد الكوارث الطبيعية.

- إن لشركات التأمين دور كبير في دفع عجلة التنمية الإقتصادية وذلك من خلال المساهمة في تمويل وتوفير الإحتياجات المالية لمختلف الأنشطة الإقتصادية.

- إن التأمين على السيارات والأخطار المختلفة (الصناعية والبسيطة) يسيطران على الإنتاج الكلي للقطاع التأمين في الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين حيث تتراوح نسبتها مابين 65% و 75% .

ثالثا - الإقتراحات و التوصيات:

من النتائج السابقة يمكن تقديم بعض المقترحات والتوصيات منها:

- نشر الوعي التأميني إنطلاقاً من موظفي شركات التأمين إلى أوساط المجتمع ككل، وذلك بواسطة تسطير برامج إعلامية مدروسة تهدف إلى إبراز أهمية التأمين في التنمية الاقتصادية.

- جعل سياسات تعليمية وتربوية وطنية تدعم نشر ثقافة التأمين بين أفراد المجتمع، و تركز على الفوائد الإقتصادية والإجتماعية التي يحققها التأمين.

- التكفل الجيد بالتعويض بإعتباره النقطة الحساسة في علاقة المؤمن له والمؤمن، عن طريق تسهيل إجراءات التعويض، والسرعة في تصفية ملفات المنكوبين المحتفظ بها وهذا لغرض إعادة الثقة ومحو الصورة السيئة من أذهان المستفيدين إتجاه شركة التأمين.

- ربط مخابر البحث الإقتصادي في الجامعات مع شركات التأمين من خلال الدراسات والبحوث المقدمة وأهميتها في تطوير مجال التأمين عموما وشركات التأمين خصوصا.

رابعا - أفاق الدراسة:

نشير في الأخير إلى إمكانية القيام ببحوث تكميلية تعتمد على هذه الدراسة و تكون إستمرارا لها نقترحها على زملائنا للبحث و مزيد من التعمّق منها:

- تحقيق الميزة التنافسية لشركات التأمين في الجزائر.

- الأهداف الواجب تحقيقها لمؤسسة تريد أن تكون الأحسن في قطاع التأمين في الجزائر.

- المهارات الفنّية والتقنية لممارسي الرقابة لتحسين أداء القطاع التأميني في الجزائر.

قائمة المراجع:

الكتب :

1- إبراهيم على إبراهيم عبد ربه ،" **التأمين ورياضاته مع التطبيق على تأمينات الحياة وإعـــادة التـــأمين** " ، دار الجامعة ،الإسكندرية،2003.

2- أبو النجا إبراهيم :

-" **التأمين في القانون الجزائري** " ،ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر ،1983.

- " التأمين في القانون المدني الليبي " ، دار الجامعة الجديدة للنشر، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 1998.

3- العطير عبد القادر ،" **التأمين البري في التشريع الأردني** " ، دار الثقافة، الطبعة الأولى ،عمان، 1995.

4- جديدي معراج، " **مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائـــــري** "، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة، الجزائر، 2003.

5- رمضان زياد ، " **مبادئ التامين دراسة عن واقع التامين** " ، دار الصفاء ، عمان ،1998.

6-عبد الباقي عنبر فالح وآخرون ،" **إدارة التـــــأمين** "،مطابع دار الحكمة للطباعة والنشر ،القاهرة ،1990.

7-ناصر محمد جودت ، " **إدارة أعمال التامين** " ، دار مجدلاوي للنشر ،عمان ، 1998.

الرسائل الجامعية:

1- مطالي ليلى ، " **تحليل السياسات التسويقية للتأمينات دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين SAA**" رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير فرع : التسيير ،جامعة الجزائر ،2002 .

النصوص القانونيـــــة:

1-قوانين(القانون المدني الجزائري, قانون التأمينات).

المجلات:

2- المجلة الجزائرية للتأمينات, عدد 00, ماي 1998, ص8.

المواقع الإلكترونية:

3-موقع المجلس الوطني للتأمينات.

الملاحق

الملحق رقم 01

CAAR

UNITE : CONSTANTINE
AGENCE : 508 MSILA
N° COMPTE

CHAKER MUSTAPHA

CAAR AGENCE DE MSILA LE 30.03.2016

BILLETS	NOMBRE	MONTANT
2 000.00	4.00	8 000.00
1 000.00	125.00	125 000.00
500.00	3.00	1 500.00
200.00	1.00	200.00
100.00		-
TOTAL 1		**134700.00**

PIECES	NOMBRE	MONTANT
200.00	1.00	200.00
100.00	-	-
50.00	-	-
20.00	-	-
10.00	1.00	10.00
5.00		-
1.00	-	-
0.10	-	-
0.01	-	-
TOTAL 2		**210.00**

TOTAL GENERAL : (1+2) **134 911.61**

SOLDE JT DE cent trente quatre mille neuf cent onze Dinars Algérien et 61 Centimes

الملحق رقم 02

الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين
Compagnie Algérienne d'Assurance et de Réassurance

Police - Incendie - Explosions et R. A
N° : 508 - 1200000359
Conditions Particulières

Police

Unité	500 CONSTANTINE		
Agence	508 M'SILA		
Adresse	CITE DES 206 LGTS BP 612	28000	M'SILA
Téléphone	(035)55.15.52	Fax	55.18.70
Produit	1211 Incendie - Explosions et R. A		
Date d'effet	01/01/2009	Date d'échéance	31/03/2009 Contrat Ferme
Observation			

Souscripteur

Raison sociale	Etablissement RESIDENCE HASSOUNI RAMDANE 2		
Adresse	ROUTE DE CHEBILIA	28000	M'SILA
Activité	**********	Profession :	**********
Observation			

Bien/Risque

1 RESIDENCE UNIVERSITAIRE HASSOUNI RAMDANE 2

Adresse : MEME ADRESSE
Ville : 28000 M'SILA

Caractéristiques

Type de la Construction (Murs)	Plus de 95% de materiaux durs
Type de la Couverture	Plus de 90% de materiaux durs
Qualite juridique de l'assure	Proprietaire
Situation du Risques	Grandes Villes dotees de moyens de secours
Taux Incendie	0,250 Pour mille
Taux (Contenu)	0,250
Risque protege ?	Non
Valeur Immobilier	302.000.000,00 DA
Valeur agencement et mobilier	17.300.000,00 DA
Valeur des Appareils Electriques ou Accessoires	8.000.000,00 DA
Taux (Dommages Electriques)	0,150

Garanties (Seuls sont garantis,les risques ci-aprés)	Capital	Taux	Prime
Incendie Batiments	302.000.000,00	0,2500/1000	18.565,57
Agencement mobiliers et materiels	17.300.000,00	0,2500/1000	1.063,52
Toutes Explosions (gratuit)			
Recours des Voisins & des Tiers (gratuit)			
Tremblement de Terre	319.300.000,00	0,2000/1000	15.703,28
Limite de Garantie	*159.650.000,00*		
Chute d'app. navig.aérienne / eng.spatiaux (grat.)			
Emeutes Mouvements Populaires	319.300.000,00	0,1500/1000	11.777,46
Limite de Garantie	*79.825.000,00*		
Tempete ,Grele et Neige	319.300.000,00	0,1000/1000	7.851,64

الملحق رقم 03

Police - Incendie - Explosions et R. A
N° : 508 - 1200000359
Conditions Particulières

Bien/Risque

1 RESIDENCE UNIVERSITAIRE HASSOUNI RAMDANE 2

Garanties (Seuls sont garantis,les risques ci-aprés)	Capital	Taux	Prime
Franchise	*20.000,00*		
Limite de Garantie	*159.650.000,00*		
Inondation	319.300.000,00	0,4000/1000	31.406,56
Franchise	*40.000,00*		
Limite de Garantie	*159.650.000,00*		
Frais de deblaiement et de demolition (gratuit)			
Actes de Terrorisme et Sabotage	319.300.000,00	0,2000/1000	15.703,28
Limite de Garantie	*79.825.000,00*		
Honoraires d'Experts (gratuit)			
Degats des eaux	5.000.000,00	0,1000/1000	122,95

Décompte de prime

Prime Nette	Access.	T.V.A	FCN	Timbres	Prime Totale
102.194,26	50,00	17.381,53	0,00	40,00	119.665,79

Fait à M'SILA,
11:46

الملحق رقم 04

الشركة الجزائرية للتأمين و إعادة التأمين
COMPAGNIE ALGERIENNE D'ASSURANCE ET DE REASSURANCE

CONDITIONS PARTICULIERES ASSISTANCE AUTOMOBILE : FORMULE " SOLEIL "

GARANTIES DU CONTRAT D'ASSISTANCE AUTOMOBILE

ETENDUE DE LA GARANTIE	• Nombre maximum d'interventions par contrat annuel : **trois (03)**. • Rayon maximum garanti pour chacune des interventions **cent (100) Km**. • Franchise kilométrique : **trois (03) Km**. • Effet de la garantie : **48 heures** après la souscription.
GARANTIE DE BASE	En cas de panne/sinistre, le véhicule sera remorqué ou transporté jusqu'au garage qualifié, le plus proche, pour réparation. A défaut, le véhicule sera remorqué ou transporté au garage du choix de l'Assuré.
GARANTIES COMPLEMENTAIRES	• Recharge de la batterie du véhicule pour le faire redémarrer, selon les caractéristiques du véhicule. Le prix de la pièce et des substances reste à la charge de l'Assuré. • Remplacement de la courroie de transmission en cas de rupture accidentelle. Le prestataire de service ne peut garantir la disponibilité d'une marque ou d'un modèle spécifique. • Remplacement de roues en cas de crevaison. Le prestataire de service ne peut garantir la disponibilité d'une marque ou d'un modèle spécifique. • Livraison en cas de panne sèche, d'une quantité suffisante de carburant, afin de rallier la station de service la plus proche. Le prestataire de service ne peut garantir la disponibilité d'une certaine marque d'essence, ni celles d'indices d'octanes spécifiques. • Livraison, en cas de baisse critique du niveau de l'huile de moteur, d'une quantité d'huile suffisante afin de rallier la station de service ou le garage le plus proche. Le prestataire de service ne peut garantir la disponibilité d'une certaine marque d'huile, ni celles d'indices de viscosité spécifiques. • Livraison, en cas de surchauffe critique du moteur par manque de liquide dans le circuit de refroidissement, d'une quantité de liquide suffisante pour rallier la station de service ou le garage le plus proche. Le prestataire de service ne peut garantir la disponibilité d'une certaine marque de liquide.

EXCLUSIONS DU CONTRAT D'ASSISTANCE AUTOMOBILE

- Tout événement dû à une guerre civile ou étrangère, à des émeutes, à un mouvement populaire, à un couvre feu, à une grève générale, à un tremblement de terre, à des inondations, à un cyclone, à un raz de marée ou à une éruption volcanique.
- Tout événement survenu en raison d'un état pathologique dû à l'absorption volontaire d'alcool, de drogue, de substance toxique, de narcotique ou de médicaments sans prescription médicale.
- Les services que le Bénéficiaire aura demandé de son propre chef, sans en référer au préalable au Prestataire de service, sauf en cas de force majeure ou d'extrême urgence.
- Les frais de soins médicaux (hospitalisation, produits pharmaceutiques, honoraires de médecins).
- Le remorquage ou le dépannage d'une voiture remisée.
- L'accès au véhicule qui ne peut être atteint par voie normale de circulation, tels les terrains vagues, les champs, les plages, les chemins privés, et autres endroits difficiles d'accès.
- L'assistance aux véhicules de services (taxis) .
- Les frais de réparations du véhicule assuré .
- L'immobilisation due à la perte de clés.
- Les opérations d'entretiens, de contrôle, de révisions, de pose d'accessoires, de campagne de rappel de produit, les travaux de peintures, les déclenchements intempestifs d'alarmes.
- Le deuxième remorquage suite à une même panne.

REJET DE LA GARANTIE PAR L'ASSUREUR

- Utilisation frauduleuse de la garantie.
- Abus dans l'utilisation de la garantie.

En cas de panne / sinistre du véhicule assuré appelez au :
021 374 374 - 0770 374 374 - 0554 374 374
Services assurés 24h / 24 - 7 j/7

الملحق رقم 05

Compagnie Algérienne d'Assurance et de Réassurance

Date Edition : 29/03/2016

Page : 1 / 1

DEVIS No : 00508 / -83256

Agence :	508	M'SILA	Contrat :	FERME	
Catégorie :	1121	RC & Dommages -Particuliers	Date d'effet :	29/03/2016 16:15	
Client :	-5080070413	DJERAR ABDERRACHID	Durée :	Annuelle (Automobile)	
			Date Echéance :	29/03/2017	
Réduction :	Aucune	Taux		Tarif	Tarif Normal
Régime B/M	Regime Normal	Taux	1,00		

Conducteur : [redacted] Né le : 23/06/1974 Sexe : M Délivré le : 25/07/2006

Symbole Mines | Marque : PEUGEOT | VF33H9HYB | Motorisation : DIESEL | Turbo : N

Mise en Circ. le : 01/01/2005 | No Imm. : 03066.105.28 | No Chassis : 83921731 | No Moteur :

Délégataire Crédit : | Carrosserie : C.I.

Puissance(CV) : 04 | Cylindres(cm3) : | Poids (tonnes) : | Vitesse Max. (km/h) | Nombre Places : 005

Genre : 00-Vehicules particuliers sans remorque | Usage : Fonctionnaire | Zone : Nord

Garantie	Capital	Prime Annuelle	Prime à Payer
Responsabilite Civile		1.135,89	1.135,89
Defense & Recours	2.500,00	600,00	600,00
Dommages Collision - B	50.000,00	5.679,45	5.679,45
Personnes Transportées		200,00	200,00
Formule 3 (Territoire National		6.500,00	6.500,00

N.B: Le présent devis est valable un (01) mois à compter de la date de son établissement.

		Prime Nette :	14.115,34
		Taxe/Prime :	2.433,69
Timbres Dim. :	40,00	Accessoires :	200,00
Timbres Grad. :	798,46	Taxe/Acc. :	40,00
		Total à payer :	**17.627,49**

الملحق رقم 06

Compagnie Algérienne d'Assurance et de Réassurance

Date Edition : 29/03/2016

Page : 1 / 1

DEVIS No : 00508 / -83256

Agence :	508 M'SILA	Contrat :	FERME
Catégorie :	1121 RC & Dommages -Particuliers	Date d'effet :	29/03/2016 16:15
Client :	-5080070413 DJERAR ABDERRACHID	Durée :	Annuelle (Automobile)
		Date Echéance :	29/03/2017
Réduction :	Aucune Taux	Tarif	Tarif Normal
Régime B/M	Regime Normal Taux 1,00		

Conducteur : DJERAR ABDERRACHID Né le : 23/06/1974 Sexe : M Délivré le : 25/07/2006

Symbole Mines Marque : PEUGEOT VF33H9HYB Motorisation : DIESEL Turbo : N

Mise en Circ. le : 01/01/2005 No Imm. : 03066.105.28 No Chassis : 83921731 No Moteur :

Délégataire Crédit : Carrosserie : C.I.

Puissance(CV) : 04 Cylindres(cm3) : Poids (tonnes) : Vitesse Max. (km/h) Nombre Places : 005

Genre : 00-Vehicules particuliers sans remorque Usage : Fonctionnaire Zone : Nord

Garantie	Capital	Prime Annuelle	Prime à Payer
Responsabilite Civile		1.135,89	1.135,89
Defense & Recours	2.500,00	600,00	600,00
Dommages Collision - A	500.000,00	15.000,00	15.000,00
Vol & Incendie	500.000,00	5.000,00	5.000,00
Bris de glaces		1.500,00	1.500,00
Personnes Transportées		200,00	200,00
Formule 3 (Territoire National		6.500,00	6.500,00

N.B: Le présent devis est valable un (01) mois à compter de la date de son établissement.

		Prime Nette :	29.935,89
		Taxe/Prime :	5.123,18
Timbres Dim. :	40,00	Accessoires :	200,00
Timbres Grad. :	1.273,08	Taxe/Acc. :	40,00
		Total à payer :	**36.612,15**

الملحق رقم 07

Compagnie Algérienne d'Assurance et de Réassurance

Date Edition : 29/03/2016

Page : 1 / 1

DEVIS No : 00508 / -83256

Agence :	508	M'SILA		Contrat :	FERME
Catégorie :	1121	RC & Dommages -Particuliers		Date d'effet :	29/03/2016 16:15
Client :	-5080070413	DJERAR ABDERRACHID		Durée :	Annuelle (Automobile)
				Date Echéance :	29/03/2017
Réduction :	Aucune		Taux	Tarif	Tarif Normal
Régime B/M	Regime Normal		Taux 1,00		

Conducteur :	DJERAR ABDERRACHID	Né le :	23/06/1974	Sexe :	M	Délivré le :	25/07/2006
Symbole Mines		Marque :	PEUGEOT	VF33H9HYB	Motorisation :	DIESEL	Turbo : N
Mise en Circ. le :	01/01/2005	No Imm. :	03066.105.28	No Chassis :	83921731	No Moteur :	
Délégataire Crédit :					Carrosserie :	C.I.	
Puissance(CV) :	04	Cylindres(cm3) :		Poids (tonnes) :		Vitesse Max. (km/h)	Nombre Places : 005
Genre :	00-Vehicules particuliers sans remorque			Usage :	Fonctionnaire	Zone :	Nord

Garantie	Capital	Prime Annuelle	Prime à Payer
Responsabilite Civile		1.135,89	1.135,89
Dommages avec/sans collisions	500.000,00	25.000,00	25.000,00
Vol & Incendie	500.000,00	5.000,00	5.000,00
Personnes Transportées		200,00	200,00
Formule 3 (Territoire National		6.500,00	6.500,00

N.B: Le présent devis est valable un (01) mois à compter de la date de son établissement.

		Prime Nette :	37.835,89
		Taxe/Prime :	6.466,18
Timbres Dim. :	40,00	Accessoires :	200,00
Timbres Grad. :	1.510,08	Taxe/Acc. :	40,00
		Total à payer :	**46.092,15**

الملحق رقم 08

الملحق رقم 09

الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين
Compagnie Algérienne d'Assurance et de Réassurance

POLICE RC & Dommages -Particuliers
N° : 508 - 1100028118

Conditions Particulières

Police

Unité	500 CONSTANTINE				
Agence	508 M'SILA				
Adresse	CITE DES 206 LGTS BP 612			28000	M'SILA
Téléphone	(035)55.15.52			Fax	55.18.70
Produit	1121 RC & Dommages -Particuliers				
Date d'effet	07/08/2009 à 00:00	Date d'échéance	06/08/2010	Contrat Ferme	Annuelle (Automobile)

Souscripteur

Raison sociale	M. ALLAM MOHAMED		
Adresse	CITE SONITEX M SILA		28000 M'SILA
Activité	Services	Profession	Fonctionnaire

1 **Vehicule**

Tarif	: Genre : 00-Vehicules particuliers sans remorque Usage : Affaire Zone : Nord
Véhicule	: CHEVROLET - KL1JM62 - N° Imm. : 01355.107.28 M.E.C. le : 01/01/2007 - Energie : Essence N° Chassis : 667K703041 Carrosserie : C.I. Puissance : 6 CV Nombre Places : 5
Conducteur	: THAMEUR DJAMEL - Né le : 01/01/1968 - sexe : M Permis : B Numéro : 305 délivré le : 08/02/2006 à MSILA
Personnes transp.	: Option B - Nombre de places : 5

Caractéristiques

Valeur a neuf	700.000,00 DA
Valeur venale	700.000,00 DA

Garanties	Capital	Taux	Prime
Responsabilite Civile			1.734,10
Defense & Recours (gratuit)	2.500,00		0,00
Dommages avec/sans collisions	700.000,00		15.750,00
Franchise: 500,00			
Vol & Incendie	700.000,00		3.150,00
Bris de glaces (gratuit)			0,00
Personnes Transportées			90,00

Décompte de prime

Prime Nette	Acc.	T.V.A	FGA	Timbres	Prime Totale
20.724,10	50,00	3.531,60	53,52	1.036,72	25.395,94

Fait à M'SILA,
11:41

Le Souscripteur

Pour la CAAR